الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/28/UKR/1

الجمعية العامة

Distr.: General
31 August 2017
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الثامنة والعشرون
٦-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦*

أوكرانيا

* استنسخت هذه الوثيقة في هيئتها التي وردت بها؛ وليس في مضمونها ما يعكس بأي حال رأيا للأمانة العامة للأمم المتحدة.

GE.17-15166(A)
1715166

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- المنهجية التي استخدمت وعملية الإعداد

١- أعد هذا التقرير من أجل دورة الاستعراض الدوري الشامل الثالثة بشأن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا. ويركز هذا التقرير، وفق المبادئ التوجيهية العامة التي أرساها مجلس حقوق الإنسان في قراره ١١٩/١٧، على التطورات التي طرأت على حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا منذ دورة الاستعراض الدوري الشامل السابقة، وعلى التقدم الذي أحرز في تنفيذ التوصيات التي تلقتها أوكرانيا في الدورة الثانية للاستعراض، في عام ٢٠١٢.

٢- وقد أعدت هذا التقرير وزارة العدل الأوكرانية، بمشاركة من جميع الوزارات والوكالات والمؤسسات ذات الصلة في البلد. ونشر مشروع التقرير في الصفحة المخصصة للاستعراض الدوري الشامل على موقع وزارة العدل الشبكي. وإلى جانب المشاورات بين الوزارات، عقدت في إطار عملية إعداد مشروع التقرير مشاورات مستفيضة مع منظمات غير حكومية دولية ووطنية. وفُحصَت التوصيات والمقترحات التي استلمت ونوقشت بعناية قبل تجميع مكونات الصيغة النهائية للتقرير.

ثانياً- المنجزات الرئيسية التي تحققت منذ دورة الاستعراض السابقة

ألف- التحسينات في مجال التشريعات والتغيرات المؤسسية

٣- شكَّلت التعديلات التي أدخلت على دستور أوكرانيا واعتمدت في حزيران/يونيه ٢٠١٦ بداية عملية شاملة لإصلاح النظام القضائي. وأدى ذلك إل تبسيط نظام المحاكم، ومنع تأثير النفوذ السياسي على تعيين القضاة وعزلهم، وكفالة الشفافية في إجراءات اختيار القضاة بمشاركة المجتمع المدني.

٤- وخضع القانون المتعلق بمبادئ منع التمييز ومكافحته في أوكرانيا لتعديلات كبيرة في عام ٢٠١٤، بغية تحقيق اتساقه مع المعايير الدولية. وحددت بوضوح مفاهيم التمييز المباشر وغير المباشر. ومنح مفوَّض البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان (أمين المظالم) سلطات إضافية للرقابة في مجال الحماية من التمييز.

٥- وأنشئت، في عام ٢٠١٢، الآلية الوقائية الوطنية لمنع التعذيب وإساءة المعاملة (الآلية الوقائية الوطنية)، التي تعمل تحت إشراف أمين المظالم. ويزور مراقبو الآلية الوقائية الوطنية أماكن الاحتجاز بشكل منتظم. وبدأت مؤخراً مشاركة الصحفيين في زيارات الرصد.

٦- وأسست في عام ٢٠١٦، وزارة لشؤون الأراضي الخاضعة للاحتلال المؤقت والأشخاص المشردين داخلياً. وتتولى الوزارة تنسيق سياسات الحكومة الرامية إلى الإدماج وبناء السلام في تلك الأراضي وفي إقليم دونباس، وتوفير الحماية للأشخاص المشردين داخلياً وتنفيذ القانون الدولي الإنساني في أوكرانيا.

٧- وعيّن رئيس أوكرانيا مفوضاً لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بغرض رصد حالة أولئك الأشخاص وتقديم مقترحات إلى الرئيس بشأن احتياجاتهم الخاصة؛ وهو يؤدي دوراً بارزاً في اعتماد خطة العمل الوطنية لتنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة للفترة حتى عام ٢٠٢٠.

٨- وأنشأت الحكومة، في عام ٢٠١٧، مكتب المفوض المعني بالمساواة بين الجنسين، الذي يتولى المسؤولية عن كفالة تكافؤ الجنسين في أوكرانيا في الحقوق والفرص.

٩- وعين الرئيس مفوضاً معنياً بمسائل شعب التَتَر في منطقة القرم، كان له دور فعال في إعداد مشروع قانون يتعلق بالاعتراف بهذا الشعب ضمن شعوب أوكرانيا الأصلية وحماية هويتهم الإثنية والثقافية واللغوية والدينية. وهو يشارك حالياً في أنشطة اللجنة الدستورية التي تعكف في الوقت الراهن على تسوية مسألة المركز الدستوري الجديد لشبه جزيرة القرم.

١٠- وأعيد تشكيل قوات الشرطة الوطنية في عام ٢٠١٥ بالاستناد إلى مبادئ المساءلة والشفافية والروح المهنية واحترام حقوق الإنسان.

١١- وسيتولى مكتب التحقيقات الحكومي لأوكرانيا (مكتب التحقيقات)، وهو حالياً في طور الإنشاء، التحقيق في الجرائم التي يرتكبها الموظفون العموميون والقضاة والموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين.

١٢- وشهد عام ٢٠١٥ تأسيس المكتب الوطني لمكافحة الفساد (مكتب مكافحة الفساد) ومكتب النيابة العامة المختصة بمكافحة الفساد. ويركز المكتبان اهتمامهما على التحقيق في قضايا الفساد على المستويات العليا في الحكومة والبرلمان والسلك القضائي وتقديمها إلى المحاكمة.

١٣- وأنشئت الوكالة الوطنية لمنع الفساد في عام ٢٠١٦، وهي تشرف على السجل الإلكتروني لإقرارات الموظفين العموميين. وقد قدم أكثر من مليون فرد من الموظفين العموميين إقرارات ذمة عن أصولهم المالية وممتلكاتهم بالوسائل الإلكترونية، وهي متاحة للجمهور على موقع شبكي. ومن شأن عدم تقديم الإقرار أو التزوير فيه أن يؤدي إلى الفصل من الخدمة أو الخضوع لتحقيق جنائي.

باء- سياسة حقوق الإنسان

١٤- تؤكد أوكرانيا التزامها بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وبأهداف التنمية المستدامة. وقد أجيز، في عام ٢٠١٦، التقرير الوطني الأساسي الذي كُيّفت من خلاله الأهداف العالمية السبعة عشر للتنمية المستدامة لتتلاءم مع سياق التنمية الوطنية. وصدرت توصية بأن تأخذ جميع سلطات الدولة هذا التقرير في اعتبارها عند إعداد الصكوك الاستراتيجية والبرامجية. ويضع التقرير نقاط مرجعية محددة لجميع أهداف التنمية المستدامة التي ينبغي تحقيقها حتّى عام ٢٠٣٠.

١٥- وأعطى رئيس أوكرانيا، في عام ٢٠١٥، موافقته على الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان (استراتيجية حقوق الإنسان) للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠. وتعالج الاستراتيجية المشاكل الجوهرية التقليدية التي يعيشها المجتمع في أوكرانيا، علاوة على التحديات الجديدة التي يشكلها احتلال شبه جزيرة القرم غير الشرعي والعدوان العسكري الروسي على أوكرانيا في منطقة دونباس.

١٦- ولكي تنفذ الحكومة استراتيجية حقوق الإنسان، أقرت خطة عمل تتضمن تدابير ومؤشرات ومواعيد نهائية محددة بوضوح. واتسمت خطة العمل بطابع شمولي وأشرِكت في تنفيذها منظمات المجتمع المدني وبعض المنظمات الدولية وديوان أمين المظالم، بجانب خبراء دوليين في مجال حقوق الإنسان.

١٧- وتقدِم وزارة العدل تقارير فصلية بشأن تنفيذ خطة العمل، وتعقد جلسات استماع عامة في كانون الأول/ديسمبر من كل عام. وتتيح الوزارة للجمهور إمكانية الاطلاع على جميع الأنشطة التي تنفَّذ في إطار خطة العمل من خلال موقعها الشبكي.

جيم- التصديق على الصكوك الدولية (٩٧-١ - ٩٧-١٥)

١٨- صدقت أوكرانيا منذ آخر دورة للاستعراض، على المعاهدات الدولية التالية، ضمن صكوك أخرى:

- الاتفاقية المتعلقة بخفض حالات انعدام الجنسية؛
- الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية؛
- اتفاقية التحصيل الدولي لنفقة الأطفال وغيرها من أشكال إعالة الأسرة؛
- بروتوكول التقييم الاستراتيجي للبيئة الملحق باتفاقية تقييم الأثر البيئي في إطار عبر حدودي؛
- الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري؛
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات؛
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٥٥؛
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١١٧؛
- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٢؛
- معاهدة مجلس أوروبا بشأن حماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي؛
- الاتفاق الأوروبي لإحالة طلبات المعونة القانونية؛
- البروتوكولين الإضافيين الثالث والرابع لاتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بتسليم المجرمين.

ثالثاً- حقوق الإنسان في الأراضي الخاضعة للاحتلال المؤقت وحقوق الإنسان الخاصة بالأشخاص المشردين داخلياً

١٩- نفذت روسيا، في ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٤، عملية غير شرعية أدت إلى احتلال شبه جزيرة القرم. وجرى حلُّ أجهزة السلطات الشرعية الأوكرانية وأقيم نظام لسلطات الاحتلال. وعلى الرغم من ذلك، أكد القرار ٢٦٢/٦٨ للجمعية العامة للأمم المتحدة، في ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٤، سيادة أوكرانيا وسلامة أراضيها داخل حدودها المعترف بها دولياً.

٢٠- وفي ربيع عام ٢٠١٤، شنَّت روسيا عدواناً عسكرياً على أوكرانيا استهدف الجزء الشرقي من البلد. واحتلت القوات العسكرية الروسية والإرهابيون الذين تدعمهم روسيا احتلالاً فعلياً أجزاء من منطقتي دونتسك ولوهانسك (إقليم دونباس)[1]. ونتيجة لذلك فقدت أوكرانيا سيطرتها الكاملة والفعالة على أجزاء من ذلك الإقليم. وقُتل في هذا العدوان المستمر ما لا يقل عن ١٠ آلاف شخص، وأصيب أكثر من ٢٣ ألفاً آخرين.

٢١- وفي ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٤، أطلقت النار على طائرة تابعة للخطوط الجوية الماليزية من طراز بوينغ، السفرية رقم MH17، وأسقِطت فوق بلدة غرابوف في منطقة دونيتسك. وقُتل جميع ركاب الطائرة البالغ عددهم ٢٩٨ شخصاً. وخلُص فريق التحقيق المشترك في تقريره الأولي إلى أن طائرة السفرية رقم MH17 قد أسقطتها قذيفة من نوع BUK طراز 9M38، جُلبت من الاتحاد الروسي[٢]. وقد أطلقت القذيفة من منصَّة في بلدة بيرفومايسكي، قرب منطقة سنيجني، في الأرض التي يسيطر عليها الانفصاليون الذين تدعمهم روسيا. وقد أعيدت منصَّة إطلاق القذائف المذكورة إلى الاتحاد الروسي في إثر إسقاط الطائرة الماليزية.

٢٢- وبدأت بعثة الأمم المتحدة لرصد حقوق الإنسان في أوكرانيا (بعثة الأمم المتحدة في أوكرانيا) عملها في البلد منذ ١٥ آذار/مارس ٢٠١٤، بدعوة من الحكومة. ولا تستطيع البعثة الوصول إلى شبه جزيرة القرم ولا تتاح لها سوى إمكانية محدودة للوصول إلى الأجزاء المحتلة من منطقة دونباس. وقدمت البعثة حتى الآن ١٨ تقريراً فصلياً عن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا، بجانب تقريرين مواضيعيين بشأن المساءلة عن أعمال القتل التي وقعت في أوكرانيا في الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى أيار/مايو ٢٠١٦، وعن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع في أوكرانيا (١٤ آذار/مارس ٢٠١٤ - ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧).

٢٣- وفي ٢١ آذار/مارس ٢٠١٤، وبناء على طلب من الحكومة، أوفدت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بعثة رصد خاصة تابعة لها إلى أوكرانيا. وهي بعثة مدنية غير مسلحة وتعمل على نطاق إقليم أوكرانيا بأكمله. ولا يسمح للبعثة بالوصول إلى شبه جزيرة القرم المحتلة بينما أتيحت لها إمكانية محدودة للوصول إلى الأجزاء المحتلة من منطقة دونباس. وتعمل البعثة على رصد تنفيذ اتفاق وقف إطلاق النار في إطار بروتوكول مينسك الثاني، وتقدم تقارير يومية عن الحالة الأمنية، علاوة على تقديم تقارير مواضيعية عن حالة حقوق الإنسان.

٢٤- واعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة، في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، قرارها ٢٠٥/٧١ عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول (أوكرانيا)، الذي أشارت فيه إلى حدوث تدهور حاد في حالة حقوق الإنسان بصفة عامة. وأدانت الجمعية العامة التجاوزات والتدابير والممارسات التمييزية التي ترتكبها سلطات الاحتلال الروسية ضد سكان القرم المحتلة مؤقتاً، بمن فيهم تَتَر القرم، فضلاً عن الأوكرانيين والأشخاص المنتمين إلى فئات اثنية ودينية أخرى. وحثَّت الجمعية العامة الاتحاد الروسي على الإفراج الفوري عن المواطنين الأوكرانيين الذين احتجزوا بشكل غير قانوني والتصدي لمسألة الإفلات من العقاب ومساءلة من تتضح مسؤوليتهم عن الانتهاكات، وعلى أن يلغي فوراً قرار إعلان مجلس الشعب التتري في القرم تنظيماً متطرفاً ويرفع الحظر عن أنشطته.

٢٥- ورفعت أوكرانيا إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، في ١٣ آذار/مارس ٢٠١٤، أولى دعاواها القضائية الدولية الخمس ضد الاتحاد الروسي بشأن الأحداث في شبه جزيرة القرم. واعتمدت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، بناء على طلب من أوكرانيا، تدابير مؤقتة طلبت فيها إلى الاتحاد الروسي وأوكرانيا الامتناع عن اتخاذ أية تدابير قد تؤدي إلى انتهاك حقوق السكان المدنيين المكفولة بموجب المادتين ٢ و٣ من اتفاقية حماية حقوق الانسان والحريات الأساسية، وبخاصة الأعمال العسكرية. ولم تتقيد روسيا بهذه التدابير المؤقتة واستمرت في احتلالها العسكري لمنطقة القرم مستخدمة قواتها المسلحة النظامية، وهو ما أكده لاحقاً الرئيس

بوتين[٣]. وتتعلق الحالات الأخرى بانتهاك حقوق الإنسان في منطقة دونباس، والتطورات التي طرأت فيما بعد في شبه جزيرة القرم، ولا سيما الحظر المفروض على مجلس شعب التَتَر، وهو الهيئة التمثيلية الوحيدة لشعب التَتَر في القرم. ولا تزال هذه القضايا قيد نظر المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، في مرحلة مقبولية الشكوى، في الوقت الراهن.

٢٦- وفي ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، رفعت أوكرانيا قضية ضد روسيا في محكمة العدل الدولية لارتكابها أعمالاً متصلة بتمويل الإرهاب والتمييز العنصري في أوكرانيا، على نحو يشكل خرقاً للاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وفي ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٧ أصدرت المحكمة أمراً بتطبيق تدابير مؤقتة. وأمرت المحكمة الاتحاد الروسي، في جملة أمور، بالامتناع عن الاستمرار في تقييد قدرة شعب التَتَر في القرم على صون مؤسساته التمثيلية، بما في ذلك مجلس شعب التَتَر، أو فرض قيود عليه في ذلك الصدد، وبضمان توافر التعليم باللغة الأوكرانية في القرم. ولم يظهِر الاتحاد الروسي أي تقدم في تطبيق هذا الأمر.

٢٧- وفي ٢١ أيار/مايو ٢٠١٥، اعتمد البرلمان بياناً بشأن عدم الامتثال إلى بعض الالتزامات في إطار كل من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والاتفاقية أوروبية لحقوق الإنسان. وأبلغت أوكرانيا الأمين العام للأمم المتحدة بأن الاتحاد الروسي مسؤول بشكل كامل عن حماية حقوق الإنسان في شبه جزيرة القرم المحتلة وأجزاء معيَّنة في منطقة دونباس، بوصفه السلطة القائمة بالاحتلال. وعلاوة على ذلك، أعلنت أوكرانيا عن عدم امتثالها إلى بعض الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان إلى حين وقف العدوان الروسي واستعادة النظام الدستوري.

٢٨- وقررت أوكرانيا عدم الامتثال إلى التزاماتها بموجب الفقرة ٣ من المادة ٢ من العهد (الحق في الحصول على سبيل فعال للتظلم) والمادة ٩ (حق الفرد في الحرية وفي الأمان على شخصه) والمادة ١٢ (الحق في حرية التنقل وحرية اختيار مكان الإقامة)، المادة ١٤ (الحق في محاكمة عادلة) والمادة ١٧ (الحق في الحماية من التدخل التعسفي وغير القانوني في الخصوصيات والشؤون الأسرية).

٢٩- وشكَّلت الحكومة لجنة للتنسيق من أجل أن تستعرض دورياً تطبيق تدابير عدم الامتثال على الصعيد الإقليمي. وتشمل ولاية تلك اللجنة استعراض مدى ضرورة وتناسب تدابير عدم الامتثال وتقديم مقترحات إلى الحكومة بشأن استمرارها ونطاقها.

٣٠- وتعرب أوكرانيا عن التزامها بتطبيق القانون الدولي الإنساني على نطاق إقليمها. وجرى مؤخراً تحديث دليل موجه إلى القوات المسلحة عن تطبيق معايير القانون الدولي الإنساني بحيث يعكس على نحو أفضل الأحكام العرفية للقانون. وتتولى وزارة شؤون الأراضي الخاضعة للاحتلال المؤقت المسؤولية عن تنظيم وتنسيق أعمال اللجنة الحكومية المعنية بتنفيذ القانون الدولي الإنساني، وكفالة تطبيق جميع وكالات إنفاذ القانون لمعايير القانون وامتثالها إلى أحكامه. وتعقد وزارة الدفاع باستمرار دورات تدريبية عن القانون الدولي الإنساني للأفراد العسكريين، بمساعدة من لجنة الصليب الأحمر الدولية.

٣١- ولا تزال الحالة الأمنية في منطقة دونباس وعلى مشارف خط التماس غير مستقرة. ولا فعالية لوقف إطلاق النار بموجب اتفاق مينسك كما لا تزال الخسائر في صفوف المدنيين مستمرة. ولا تزال الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة تتسبب في موت وبتر أعضاء المدنيين في المناطق المأهولة وما حولها وعلى الطرق الرئيسية في دونباس.

٣٢- ويمارس الاتحاد الروسي بصورة منهجية أعمالاً غير مشروعة مثل الاضطهاد والأحكام القضائية غير المبررة وترحيل السكان من شبه جزيرة القرم المحتلة إلى الأراضي الروسية. وعلاوة على ذلك، سجلت بعثة حقوق الإنسان في أوكرانيا عمليات نقل قسري لأوكرانيين محتجزين إلى سجون ومرافق للاحتجاز السابق للمحاكمة في الاتحاد الروسي، الأمر الذي يشكل انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني. وحتى تموز/يوليه ٢٠١٧، كان ٤٦ شخصاً أوكرانياً على الأقل محتجزين بصفة سجناء سياسيين في الاتحاد الروسي.

٣٣- وتعرب أوكرانيا عن التزامها بمكافحة الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة في الأراضي الخاضعة للاحتلال المؤقت ومنطقة دونباس. وقد أعدت الحكومة مشروع قانون لإدخال أحكام بشأن الجرائم ضد الإنسانية في القانون الجنائي. ويجري تعديل تعاريف الجرائم الدولية الأخرى لتتسق مع التزامات أوكرانيا الدولية، بما في ذلك تعريف التعذيب.

٣٤- ويحقق أفراد النيابة العسكرية في الجرائم التي ارتكبت في منطقة دونباس والأراضي الخاضعة للاحتلال المؤقت، وكذلك الجرائم التي ارتكبها أفراد الجيش الأوكراني وكتائب المتطوعين.

٣٥- وقد ارتكبت بعض الجماعات المسلحة انتهاكات منهجية واسعة النطاق للقانون الدولي الإنساني، ونتج عن ذلك وجود أكثر من٠٠٠ ٣ أسير بصورة غير مشروعة ومعاناتهم التعذيب والمعاملة اللاإنسانية. وقد حددت التحقيقات مواقع أكثر من ١٠٠ مكان احتجاز غير قانوني أقامتها جماعات مسلحة وتحتجز فيها مسؤولين عسكريين وصحفيين ومتطوعين أوكرانيين. وقد وجهت النيابة العامة حالياً اتهامات إلى ٧ إرهابيين ينتمون إلى جماعات مسلحة لانتهاكهم قوانين الحرب تحت طائلة المادة ٤٣٨ من القانون الجنائي.

٣٦- وشهدت الفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ إجراء تحقيقات جنائية في ١٨٠ حالة ضد أفراد من الجيش الأوكراني، تشمل أفعالاً ارتكبها أفراد من مفرزتي تورنادو وآيدار. وفي ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧، صدرت أحكام ضد اثنين من قادة قوات الشرطة و١٠ من أفرادها التابعين لمفرزة تورنادو لارتكابهم جرائم خطيرة، تشمل التعذيب والعنف الجنسي والاختطاف، في الفترة من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٥. وصدرت أحكام ضد أربعة من أفراد مفرزة آيدار العسكرية بسبب ارتكابهم أعمال عصابات وسطو وسرقة سيارات.

٣٧- ويتولى عمليات البحث عن المفقودين والتعرف عليهم مركز التنسيق في دائرة الأمن الأوكرانية، الذي يضم جميع وكالات إنفاذ القانون في أوكرانيا. وينظر البرلمان في مشروع قانون يتعلق بالأشخاص المفقودين.

٣٨- ويوجد زهاء ٢٠٠ ١٩ فرد من الأوكرانيين المدانين في جرائم رهن الاحتجاز في الأقاليم غير الخاضعة لسيطرة الحكومة منذ عام ٢٠١٤. وأسفرت جهود ديوان أمين المظالم عن تسليم ٣٧٣ سجيناً إلى السلطات الأوكرانية، غير أنهم يشكلون جزءاً صغيراً فقط من الراغبين في الانتقال إلى السلطات الأوكرانية.

٣٩- وتعرب أوكرانيا عن تمسكها بالتزاماتها الإيجابية بغية أن تكفل إلى أقصى حد ممكن الحفاظ على حقوق الإنسان الخاصة بالسكان الذين يعيشون في منطقة دونباس والأراضي الخاضعة للاحتلال المؤقت. وتشمل هذه الالتزامات اتخاذ تدابير قانونية ودبلوماسية بشأن إعادة الإدماج وبناء السلام.

الأشخاص المشردون داخلياً

٤٠- تواجه أوكرانيا أزمة إنسانية بسبب العدوان الروسي الذي أدى إلى تشريد أكثر من ١,٥ مليون فرد[٤]. وكانت أوكرانيا تفتقر إلى الخبرة والوسائل والإطار التشريعي للتعامل مع التدفق الجماعي للسكان من الأراضي الخاضعة للاحتلال المؤقت ومنطقة ودونباس في بداية النزاع. وجرى توفير مساكن مؤقتة بجانب مساعدة الطوارئ للأشخاص الفارين في وجه الاضطهاد والحرب.

٤١- وفي ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، اعتمدت أوكرانيا قانوناً ينظم وضع الأشخاص المشردين داخلياً وحقوقهم وتوفير الحماية الاجتماعية لهم. واعتمدت أوكرانيا، في عام ٢٠١٥، البرنامج الحكومي الشامل لدعم الأشخاص المشردين داخلياً وكفالة تكيفهم الاجتماعي وإعادة إدماجهم. بيد أن هذا البرنامج لا يزال في حاجة إلى مزيد من التمويل.

٤٢- وقد يسَّرت أوكرانيا إجراءات الحصول على شهادات الميلاد والزواج والوفاة، علاوة على الوثائق الرسمية الأخرى، للأشخاص الذين يعيشون في منطقة دونباس والأراضي الخاضعة للاحتلال المؤقت. وأدخلت تعديلات على الخدمات الاجتماعية والاستحقاقات من أجل استيعاب الحالات الخاصة للأشخاص المشردين داخلياً.

٤٣- غير أن دفع الاستحقاقات الاجتماعية إلى الأشخاص المقيمين في منطقة دونباس والأراضي الخاضعة للاحتلال المؤقت لا يزال يشكل تحدياً كبيراً. وتعمل الحكومة على تحسين آليات التحقق ووثائق الهوية بصورة مستمرة من أجل كفالة حصولهم على تلك الاستحقاقات. وينظر البرلمان حالياً في مشروع قانون لتعديل بعض القوانين التشريعية المتعلقة بالحق في حصول فئات معينة من المواطنين على معاشات تقاعدية. ومن شأن اعتماد مشروع القانون هذا أن يتيح دفع معاشات تقاعدية للمواطنين الأوكرانيين الذين يعيشون في الأراضي المحتلة.

٤٤- وفي ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، اعتمدت الحكومة قانوناً ينص على تخصيص معونة شهرية موجهة إلى الأشخاص المشردين داخلياً لتغطية مصروفاتهم في أماكن الإقامة، بما في ذلك تكاليف السكن ورسوم مرافق الخدمات[٥]. وفي عام ٢٠١٧، بدأت الحكومة المشاركة في تمويل برنامج لتوفير مساكن ميسورة التكلفة للأشخاص المشردين داخلياً. وتتاح للأشخاص المشردين داخلياً قروض منخفضة الفائدة تحت رعاية الدولة من أجل شراء عقارات بموافقة السلطات.

٤٥- ولأغراض تيسير اندماج المشردين داخلياً في أماكن إقامتهم الجديدة، توفر المراكز الحكومية للمساعدة في مجال العمالة المشورة وفرص الالتحاق بالعمل للأشخاص المشردين داخلياً، علاوة على دورات للتدريب المهني وفرص للالتحاق بوظائف مؤقتة، بجانب تقديم المشورة المتعلقة باختيار المسار المهني[٦]. وفي عام ٢٠١٦، صُنِف المشردون داخلياً كفئة يحق لها الحصول على المساعدة القانونية الثانوية بالمجان.

٤٦- وتقدم مراكز الخدمات الاجتماعية على نطاق البلد للأشخاص المشردين داخلياً المساعدة النفسية والسكن والمعونة الإنسانية، والدعم المتعلق بإصدار الوثائق وإعادة إصدارها. وقد تلقت ٨٤٩ ١٧ أسرة من المشردين داخلياً أنواعاً مختلفة من الخدمات الاجتماعية حسب تقييم احتياجاتها حتى منتصف عام ٢٠١٧، ومن بينها ٣٨٢ ١٧ أسرة بها أطفال. وتشير دراسة حديثة إلى أن نسبة ٨٨ في المائة من المشردين داخلياً نجحت في الاندماج في أماكن إقامتها الجديدة[٧].

٤٧- وأدخلت إجراءات خاصة ونظام للحصص من أجل تيسير وصول الأوكرانيين الذين يعيشون في منطقة دونباس والأراضي الخاضعة للاحتلال المؤقت إلى مؤسسات التعليم الثانوي والعالي. وساعدتهم دورات الامتحانات الخاصة وبرامج التعلم عن بعد على اتبَّاع المناهج الدراسية الأوكرانية ومواصلة تعليمهم في الجامعات في جميع أنحاء الأراضي الواقعة تحت سيطرة أوكرانيا.

٤٨- وأعِدَّت مسوَّدة مشروع قانون من أجل ضمان الإعمال الكامل لحقوق الأشخاص المشردين الانتخابية، وهي قيد النظر أمام اللجان البرلمانية الآن.

٤٩- وتلقت أوكرانيا مساعدات تقنية وإنسانية كبيرة من منظمات دولية ودول مفردة من أجل معالجة الأزمة الإنسانية الناجمة عن العدوان الروسي. ومع ذلك، لا يزال هناك الكثير مما يتعين القيام به لتحسين الظروف في الأراضي الخاضعة للاحتلال المؤقت ومنطقة دونباس، وتحسين حالة الأشخاص المشردين داخلياً. وتشمل أشد المشاكل إلحاحاً مجالات الإمداد بالمياه والكهرباء في منطقة دونباس، وإصلاح الهياكل الأساسية المتضررة، وتوفير السكن للمشردين داخلياً، وتنفيذ برامج من أجل إدماجهم الاجتماعي وتأهيلهم النفسي.

رابعاً- تنفيذ التوصيات

ألف- سيادة القانون

١- النظام القضائي (٩٧-٨٨-٩٧-٩٣، ٩٧-٩٥، ٩٧-١٠٦، ٩٧-١٠٩، ٩٧-١١٣، ٩٧-١١٤)

٥٠- اعتمدت، في عام ٢٠١٥، استراتيجية إصلاح قطاع العدالة للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠ وتحدد خطة العمل المتعلقة بتنفيذ الاستراتيجية الأهداف الرئيسية والأنشطة والنواتج المتوقعة والمؤشرات من أجل تنفيذ عملية الإصلاح. ويتمثل هدفها في تحسين إمكانية لجوء المواطنين الأوكرانيين إلى القضاء من خلال تعزيز استقلال السلطة القضائية وزيادة خبرتها، والقضاء على الفساد، وتبسيط نظام السلطة القضائية وإجراءات المحاكم.

٥١- وفي أعقاب وضع هذه الاستراتيجية، اعتمد البرلمان، في عام ٢٠١٦، تعديلات على دستور أوكرانيا تتعلق بالسلطة القضائية، وتعديلات على القانون المتعلق بالسلطة القضائية ومركز القضاة. وحصلت هذه التعديلات على تقييم إيجابي من لجنة البندقية[٨]. وتعزز هذه التعديلات استقلال السلطة القضائية، ولا سيما من خلال حماية عملية إنشاء المحاكم وتحديد عدد القضاة من تأثير النفوذ السياسي. وجرى تبسيط تشكيل نظام المحاكم بحيث تتكون من ثلاثة مستويات (المحكمة الابتدائية ومحكمة الاستئناف والمحكمة العليا).

٥٢- وينص التشريع الذي اعتمد حديثاً على إعادة تقييم القضاة بطريقة موضوعية وبلا تمييز، مع التركيز بوجه خاص على التدقيق في فحص الدخل والممتلكات درءاً للفساد. ويجري تعيين القضاة في النظام الجديد بعد عملية اختيار تتسم بالشفافية والموضوعية تنفذها لجنة مستقلة منشأة وفقاً لمعايير مجلس أوروبا للإدارة الذاتية في مجال القضاء، هي لجنة أوكرانيا العليا المعنية بمؤهلات القضاة (اللجنة العليا). وأتيحت إمكانية التقديم لشغل الوظائف في المحاكم للمحامين من خارج السلطة القضائية.

٥٣- وقد يسَّرت التعديلات الدستورية والتشريعية إنشاء المحكمة العليا الجديدة. وكانت عملية اختيار قضاة المحكمة العليا في مرحلتها النهائية في وقت إعداد الصيغة النهائية لهذا التقرير. ونفّذت إجراءات الاختيار من خلال عملية اتسمت بالشفافية، وتضمَّنت تقييماً إلزامياً للمؤهلات، واختباراً للكفاءة بدون الكشف عن الهوية، ومقابلات شخصية متلفزة. وشارك المجتمع المدني بصورة مباشرة في عملية الاختيار، عن طريق المجلس العام المعني بالنزاهة الذي يحق له أن يصدر رأياً سلبياً عن المرشحين. ويتطلب نقض رأي المجلس السلبي تأييد الأغلبية المشروطة من أعضاء اللجنة العليا.

٥٤- وقد تخلى أكثر من ١ ٦٨٠ قاضياً عن مناصبهم بصورة طوعية عقب سن هذا التشريع الصارم لمكافحة الفساد وإدخال الإجراء العلني في عملية تقييم القضاة. وقد نشرت اللجنة العليا ٦٠٠ وظيفة قضائية شاغرة، وهي مفتوحة لجميع المرشحين المؤهلين للعمل في المحاكم الابتدائية. وتقدَّم لهذه الوظائف أكثر من ٥٠٠ ٣ شخص، مما يشير إلى وجود اهتمام كبير في الأوساط القانونية بالدخول في مجال المهن القضائية وفقاً للإجراءات الجديدة الشفافة.

٥٥- وعُرِف عن عملية إنفاذ قرارات المحاكم في أوكرانيا أنها ضعيفة في العادة. وتصدَّرت وزارة العدل عملية إدخال مهنة جديدة لإنفاذ الأحكام القضائية يشغلها موظفون من القطاع الخاص، بجانب إصلاح الإجراءات والأنظمة العامة وتحسين المكافآت للموظفين العموميين المسؤولين عن إنفاذ الأحكام. ومن شأن هذه التدابير أن تكفل تحسُّن مستوى إنفاذ قرارات المحاكم بصفة عامة.

٢- التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (٩٧-١، ٩٧-٦-٩٧-١٠، ٩٧-١٣-٩٧-١٥)

٥٦- أتاح تعديل المادة ١٢٤ من دستور أوكرانيا إمكانية التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية في غضون ثلاث سنوات. وتعمل أوكرانيا حالياً على إعداد تعديلات لقانون الإجراءات الجنائية من أجل تنظيم عملية التعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية بلا عوائق.

٥٧- وقد أصدرت أوكرانيا إعلانين بموجب الفقرة (٣) من المادة ١٢ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بشأن قبول الولاية القضائية للمحكمة، فيما يتعلق بالجرائم التي يدَّعى ارتكابها في إقليمها في الفترة من ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٤، والفترة من ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٤ حتى تاريخه، على التوالي. ويغطي الإعلانان إقليم أوكرانيا بأكمله ضمن حدودها المعترف بها دولياً. وقد فتح مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٤، ملف تحقيق أولي بشأن الحالة في أوكرانيا. وتتعاون السلطات الأوكرانية مع مكتب المدعي العام وتقدم إلى ممثليه بانتظام معلومات مستكملة عن الحالة في أوكرانيا.

٣- تنفيذ قرارات المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (٩٧-١٧، ٩٧-٢٤، ٩٧-٤٥)

٥٨- تولي أوكرانيا أهمية كبيرة للسوابق القضائية للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، التي تصوغ وتوضح المعايير الأوروبية في مجال حقوق الإنسان. ولدى أوكرانيا في الوقت الراهن، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، أكبر عدد من القضايا قيد النظر في المحكمة (٧٠٠ ١٨ قضية أو نسبة ٢٣,٣ في المائة)[٩]. ويرجع ذلك في جزء منه إلى تدفق الآلاف من الحالات الجديدة الناجمة عن انتهاك السلطات الروسية لحقوق الإنسان على نطاق واسع في شبه جزيرة القرم ومنطقة دونباس. غير أن عدداً كبيراً من الطلبات الأخرى يشير إلى وجود مشاكل مؤسسية في أوكرانيا، تؤكد الحكومة التزامها بحلها.

٥٩- وتتمثل إحدى أكبر المشاكل التي حددتها قرارات المحكمة الأوروبية في التقاعس لفترات طويلة عن تنفيذ الأحكام الصادرة عن المحاكم الوطنية، على نحو ما أثبتته قضية إيفانوف ضد أوكرانيا النموذجية. وتواصل الحكومة العمل من خلال استراتيجية ثلاثية المراحل من أجل إيجاد حل طويل الأجل لهذه المشكلة، وفقاً لتوصية لجنة وزراء مجلس أوروبا. وأجرت الحكومة في المرحلة الأولى عملية حسابية لتحديد مجموع مبلغ المدفوعات المستحقة التي فصلت فيها المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. وتعكف وزارة العدل في الوقت الحالي على وضع إجراءات لإعادة جدولة المطالبات المستحقة. وسيتعين على الحكومة في المرحلة الثالثة أن تخصص أموال كافية لتغطية برنامج إعادة الجدولة. وقد خصصت الحكومة للتعويضات حالياً مبلغ ٥٠٠ مليون هيريفنيا ضمن ميزانية عام ٢٠١٧.

٦٠- وتصدِر وزارة العدل آراء قانونية فيما يتعلق بإحالة جميع مشاريع القوانين ذات الصلة إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، وبشأن الاجتهادات القضائية للمحكمة الأوروبية، تفادياً للانتهاكات المحتملة في المستقبل. وعلى سبيل المثال، حصل مشروع القانون رقم ٨٧١١ على رأي سلبي من وزارة العدل، وعليه لم يعتمد (التوصية ٩٧-٢٤).

٤- سلطات الادعاء العام (٩٧-٨٩، ٩٧-٩١، ٩٧-٩٤، ٩٧-٩٥، ٩٧-٩٧)

٦١- اعتمد القانون الجديد بشأن مكتب المدعي العام في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. وبذلك ارتقت أوكرانيا إلى مستوى المعايير الدولية من حيث هيكل مكتب المدعي العام ووظيفته[١٠]. وستكون للمدعين العامين ثلاث وظائف رئيسية هي: الادعاء العام في القضايا الجنائية؛ وتمثيل مصالح الدولة في القضايا المدنية والتجارية؛ والإشراف على التحقيقات التي تجريها الهيئات المكلفة بإنفاذ القوانين. وسيواصل أفراد النيابة العامة التحقيق في الجرائم التي يرتكبها المسؤولون في وكالات إنفاذ القوانين إلى أن يعمل مكتب التحقيقات الحكومي بطاقته الكاملة.

٦٢- وفي حزيران/يونيه ٢٠١٦، أنشئت وظيفة التفتيش العام ضمن تشكيل مكتب المدعي العام. ويتمثل الغرض الرئيسي من إنشائها في التحقيق في الجرائم التي يرتكبها أفراد النيابة العامة.

٦٣- وفي نيسان/أبريل ٢٠١٧، انتخب مؤتمر النيابة العامة لأول مرة أعضاء مجلس النيابة العامة ولجنة شؤون التأهيل والتأديب. واللجنة هيئة تنظيمية ذاتية الإدارة، تشمل مهامها البت في فرص العمل والتطور الوظيفي وفصل أفراد النيابة العامة من الخدمة.

٥- العدالة الجنائية (٩٧-٢١، ٩٧-٩٤، ٩٧-٩٦)

٦٤- اعتمدت أوكرانيا، في عام ٢٠١٢، قانوناً جديداً للإجراءات الجنائية، واستكملت بذلك القواعد الإجرائية للاحتجاز والتحقيقات والمحاكمات الجنائية. وروعيت في قانون الإجراءات الجنائية هذا المعايير الأوروبية للعدالة الجنائية والاجتهادات القضائية ذات الصلة للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. وعلى وجه الخصوص، يوسّع القانون نطاق الرقابة القضائية لتشمل مرحلة ما قبل المحاكمة، ويحد من استخدام الاحتجاز السابق للمحاكمة، ويضيف أشياء جديدة إلى قائمة التدابير الوقائية البديلة (الكفالة والإقامة الجبرية والحضانة وما إلى ذلك) وتشمل الإضافة تقليص مدة الإجراءات القضائية، وإدخال إجراءات جنائية محددة فيما يتعلق بالأحداث.

٦٥- ولا تزال المحاكمات المتعلقة بالجرائم الجنائية التي ارتكبت أثناء الاحتجاجات السلمية في ميدان نيزاليجنوستي (Maidan Nezalezhnosti) في مدينة كييف، وفي مدن أوكرانية أخرى، في الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ إلى شباط/فبراير ٢٠١٤، مستمرة. وقد وجِهت فيها اتهامات إلى ٣٦٩ فرداً من الموظفين العموميين، بمن فيهم الرئيس السابق فيكتور يانوكوفيتش ووزير الداخلية السابق فيتالي زَخارشِنكو. وأدين من بين هؤلاء المسؤولين حتى الآن ٣٧ فرداً. وشابت الدعاوى القضائية ضد بقية الجناة جوانب تعقيد، نظراً إلى أن الكثيرين منهم فروا إلى الاتحاد الروسي أو شبه جزيرة القرم هرباً من العدالة، بمن فيهم فيكتور يانوكوفيتش. وقد منح الاتحاد الروسي جنسيته لبعضهم، ورفض تسليم الآخرين.

٦٦- وقد حققت الشرطة الوطنية في وفاة ٤٨ شخصاً خلال التظاهرات الضخمة التي حدثت في ٢ أيار/مايو ٢٠١٤ في أوديسا، وفي حادث حريق دار النقابات. واستمعت المحاكم إلى دعاوى جنائية ضد ٢٩ فرداً من الجناة المزعومين.

٦- المساعدة القانونية المجانية

٦٧- أسست أوكرانيا ٢٧ مركزاً إقليمياً لتقديم المساعدة القانونية المجانية في القضايا الجنائية، في عام ٢٠١٣. وفي عام ٢٠١٥، فتحت الحكومة ٥٢٨ مكتباً ومركزاً محلياً لتقديم المساعدة القانونية الثانوية في القضايا الإدارية والمدنية. وتغطي هذه الشبكة فعلياً جميع أنحاء البلد، مما يعني أنه لن يترك أي شخص يحتاج إلى محام ولا يقدِر على تحمل التكلفة بلا مساعدة. ووسعت أوكرانيا، خلال الفترة من ٢٠١٥ إلى ٢٠١٧، نطاق قائمة الأشخاص الذين يحق لهم الحصول على المساعدة القانونية المجانية، لتشمل الأشخاص المشردين داخلياً والنساء ضحايا العنف المنزلي وقدامى المحاربين وطالبي اللجوء.

٦٨- وبلغ عدد الأشخاص الذين تلقوا استشارات قانونية من خلال نظام المساعدة القانونية المجانية حتى عام ٢٠١٧، أكثر من ٠٠٠ ٥٤٧ فرد، وعدد الحالات التي قدمت فيه مساعدة قانونية ثانوية ٥٣٤ ٤٠٢ حالة[١١].

٧- قضاء الأحداث (٩٧-٧٩، ٩٧-١١٥، ٩٧-١١٦)

٦٩- اعتمد، في عام ٢٠١٥، القانون المتعلق بالإفراج تحت المراقبة الذي أدرجت فيه أحكام بشأن الإفراج المشروط عن الأحداث. وأقيمت حتى عام ٢٠١٧، مراكز للإفراج المشروط عن الأحداث في ١٤ مدينة على نطاق أوكرانيا. وتقدم هذه المراكز الخدمات النفسانية والاجتماعية والقانونية والطبية.

٧٠- وأنشأت الحكومة مجلس التنسيق المعني بقضاء الأحداث، بمثابة منبر مشترك بين المؤسسات لتطوير قضاء الأحداث على نحو يتفق ومصالح الأطفال. وتشمل المهام الرئيسية للمجلس إدخال برنامج مصالحة الأحداث بطرائق تشمل الوساطة.

٧١- وأمكن من خلال التوسع في تطبيق التدابير الوقائية والحلول البديلة للاحتجاز، وبخاصة تحديد الإقامة أو إيداع الطفل تحت إشراف الوالدين، خفض عدد الأحداث في مرافق الاحتجاز الأولي بشكل ملحوظ، في الفترة من ٢٠١٤ إلى ٢٠١٦. وانخفض عددهم في مراكز الاحتجاز السابق للمحاكمة من ٣٢٢ إلى ١٥٦ فرداً، وفي مرافق الاحتجاز المؤقت من ٥٥٢ ١ فرداً إلى ٨٠٩ أفراد.

٧٢- ويتناقص أيضاً عدد الأحداث الذين يمضون عقوبات جنائية في المؤسسات الإصلاحية. وانخفض هذا العدد من ٣٤٨ في عام ٢٠١٥ إلى ٣٠٤ في عام ٢٠١٦، ثم إلى ٢٩٤ في عام ٢٠١٧.

٨- الإدارة الذاتية للمحامين (٩٧-١١٢)

٧٣- اعتمِد قانون تنظيم مهنة المحاماة في عام ٢٠١٢، وهو يكفل استقلال المحامين وجودة الخدمات القانونية. وتتمتع الرابطة الوطنية للمحامين في أوكرانيا بالاستقلال الذاتي، باعتبارها هيئة منشأة بموجب قانون لتنظيم الأنشطة المهنية للمحامين.

باء- التعذيب وإساءة المعاملة

١- الآلية الوقائية الوطنية (٩٧-٣٢، ٩٧-٣٣، ٩٧-٣٤، ٩٧-٣٥، ٩٧-٣٧)

٧٤- أنشئت آلية وقائية وطنية فعالة في عام ٢٠١٢، باستخدام نموذج "أمين المظالم المعزز". وبناء على ذلك، يتولى مكتب أمين المظالم توفير الدعم التقني والتنظيمي للمراقبين المستقلين، الذين يرشحهم ويدربهم المجلس الوطني للخبراء.

٧٥- وتنفذ الآلية الوقائية الوطنية زيارات رصد (مقررة ومفاجئة) إلى أماكن الحرمان من الحرية. وتنظَّم الزيارات المقررة وفق خطة سنوية محدَّدة. وتنفذ الزيارات المفاجئة للتحقق من معلومات محددة بشأن احتمالات حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان، ولا سيما الادعاءات المتعلقة بالتعذيب وإساءة المعاملة. وتحلل الآلية الوقائية الوطنية الامتثال إلى معايير حقوق الإنسان في أماكن الحرمان من الحرية، وتقدم تقاريرها إلى أمين المظالم للنظر فيها.

٧٦- ونفّذت الآلية الوقائية ٣٥٧ ١ زيارة رصد في الفترة من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٦، شملت أكثر من ٨١٢ مكاناً لسلب الحرية. وعلى وجه الخصوص، نُفِذت ٢٨٤ زيارة في عام ٢٠١٦ (تشمل ٥٠ زيارة مُعادة)، وتأكد عن طريقها حدوث ١٩ حالة تعذيب.

٢- منع التعذيب (٩٧-٣٦، ٩٧-٧٥، ٩٧-٩٨-٩٧-١٠٤، ٩٧-١٠٨، ٩٧-١١٠، ٩٧-١٣٥)

٧٧- شكلت أوكرانيا بصورة رسمية مؤخراً، مكتب تحقيقات حكومي مستقل للتحقيق في الجرائم التي يرتكبها كبار المسؤولين والقضاة وأفراد النيابة العامة والموظفين المكلفين بإنفاذ

القوانين. وسيتولى المكتب على وجه الخصوص التحقيق في الادعاءات المتعلقة بالتعذيب وإساءة المعاملة من قبل قوات الشرطة وغيرها من وكالات إنفاذ القوانين. وتجري الآن عملية اختيار مفتوحة لتعيين رئيس للمكتب.

٧٨- وتنص المادتان ٢١٢ و٢١٣ من قانون الإجراءات الجنائية على أنه يجب على سلطات إنفاذ القوانين بشكل إلزامي أن تسجل فوراً أي شخص محتجز وتوضح أسباب الاحتجاز، وأن تدوِن جميع الأعمال الإجرائية التي تتخذ وتخطِر أقارب الشخص المحتجز بمكان وجوده وتتصل بأحد مراكز المساعدة القانونية المجانية.

٧٩- وتنص المادة ٨٧ من قانون الإجراءات الجنائية بشكل صريح على عدم قبول المحاكم لأية أدلة يُتحصل عليها بطرائق غير مشروعة مثل التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو عن طريق التهديد بذلك، أو من خلال أية انتهاكات أخرى جسيمة لحقوق الإنسان والحريات.

٨٠- وقد أدخلت الحكومة تكنولوجيا المعلومات من أجل إقامة نظام إلكتروني لحفظ سجلات الاحتجاز، التي يدرج فيها جميع الأشخاص الذين يودعون في مرافق الاحتجاز المؤقت. ويدوِن النظام وقت وظروف الاحتجاز، وجميع الأعمال الإجرائية، والمساعدة الطبية والمساعدة القانونية المجانية التي تقدَّم. ويجري في الوقت الراهن اختبار نظام تكنولوجيا المعلومات هذا في ١٣٥ مرفق احتجاز مؤقت من مجموع ١٥٠ مرفقاً في أوكرانيا. وعلاوة على ذلك، زوِدت جميع مباني مرافق الاحتجاز المؤقت بأجهزة للمراقبة بالفيديو.

٨١- ولكي يتسق تعريف جريمة التعذيب المذكور في المادة ١٢٧ من القانون الجنائي مع التعريف المقبول دولياً لتلك الجريمة، أعدت وزارة العدل مؤخراً مشروع قانون في هذا الصدد. وتشدَّد العقوبة بشكل خاص على أعمال التعذيب التي يرتكبها الموظفون العموميون والموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين. وسيطرح مشروع هذا القانون لمشاورات عامة مع أصحاب المصلحة المعنيين.

٨٢- وفي عام ٢٠١٦، غيرت أوكرانيا أنظمة فرض القيود المادية أو العزل على الأشخاص ذوي الإعاقة العقلية. وبشكل أدق، ينبغي ألا تتجاوز مدة التقييد البدني ٤ ساعات، ومدة العزل ٨ ساعات. ويتعين إجراء تقييم طبي للتغييرات التي قد تطرأ على الحالة الجسدية والنفسية للمريض كل ساعتين. ويجوز تطبيق تدابير تقييد مطولة فقط بموجب قرار من لجنة طب نفسي.

٣- ظروف الاحتجاز (٩٧-٩٨، ٩٧-٩٩)

٨٣- في عام ٢٠١٥، بلغ عدد مرافق الاحتجاز المؤقت في أوكرانيا ٣٨٠ مركزاً. وقد أغلقت منذ ذلك الحين المرافق التي تفتقر إلى الحد الأدنى من شروط الاحتجاز المطلوبة، وبخاصة الأماكن التي تقع تحت سطح الأرض. وأغلقت أيضاً المرافق التي لا توجد بها أماكن نوم فردية، والتي لا يصل إليها ضوء النهار، والتي تنقصها إمدادات المياه. وتبقَّى من هذه المرافق حتى الآن ١٥٠ مرفقاً.

٨٤- وزوِدت جميع مراكز الاحتجاز المؤقت بأجهزة تدفئة وإمدادات مياه مركزية. ويصل ضوء النهار والهواء النقي إلى جميع الزنزانات، التي توجد فيها أماكن فردية للنوم وحمامات بها مياه جارية. ويحصل الشخص المحتجز على فِراش وثلاث وجبات ساخنة يومياً، ويسمح له بالاستحمام والتمشي في الهواء الطلق.

٨٥- وقد أزالت أوكرانيا عن دائرة السجون الصفة العسكرية. ونظراً إلى انخفاض مجموع عدد نزلاء السجون بقدر كبير (من ٩٧٣ ١٢٢ في عام ٢٠١٣ إلى ٢١٧ ٧٦ في عام ٢٠١٦)، قررت وزارة العدل الإبقاء على ١٥ منشأة عقابية وتحسين الظروف في المرافق المتبقية وعددها ١٣٣ مرفقاً. ومن المقرر تشييد مراكز جديدة للاحتجاز السابق للمحاكمة في مدن كييف وخميلنِتسكي وأويسا بنظام الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

٨٦- وقد أتاحت التعديلات التشريعية إمكانية تحسين الظروف في مرافق الاحتجاز، ولم يعد العمل إلزامياً فيها. وتشمل التحسينات الأخرى توسيع نطاق الحقوق لتشمل الزيارات والمكالمات الهاتفية، والإعفاء من رسوم المحاكم وإتاحة إمكانية شراء الأغذية والملابس بلا قيود. وعلاوة على ذلك، زُوِد السجناء بخدمات الإنترنت.

٤- التعاون مع آليات الرصد الدولية

٨٧- قامت اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بزيارتين رسميتين إلى أوكرانيا في الفترة من ١٩ إلى ٢٦ أيار/مايو والفترة من ٥ إلى ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وفي ٣ شباط/فبراير ٢٠١٧، تسلَّمت أوكرانيا تقرير اللجنة وقررت أن تسمح بنشره في وقت لاحق. وأحالت أوكرانيا أيضاً إلى اللجنة الفرعية لمنع التعذيب ردها بشأن التدابير التي اتخذت لتنفيذ توصيات اللجنة.

٨٨- وقامت اللجنة الأوروبية لمكافحة التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة بزيارة دورية واحدة وأربع زيارات مخصصة إلى أوكرانيا، منذ عام ٢٠١٢. وفي عام ٢٠١٤، سمحت الحكومة بأن تُنشر بشكل تلقائي جميع تقارير اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب وردود الحكومة عليها؛ لكن يحق للحكومة أن تؤجل نشر التقارير لمدة تصل إلى ٦ أشهر. ويجري النظر في جميع تقارير اللجنة الأوروبية بعناية، وتنفَّذ الملاحظات والتوصيات ذات الصلة التي ترد فيها.

٨٩- وقد أتيحت لكلتا آليتي الرصد، أثناء زيارة المتابعة التي قامت بها اللجنة الفرعية لمنع التعذيب في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، إمكانية الوصول دون عوائق إلى أماكن الاحتجاز التي تشرف عليها دائرة الأمن الأوكرانية. وبالإضافة إلى ذلك، قامت اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب بزيارة مخصصة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. ولم يُعثر على أية أماكن احتجاز "سرية" و"غير قانونية". وعقِدت دورات تدريب لجميع سلطات إنفاذ القوانين بشأن ولاية كل من اللجنة الفرعية لمنع التعذيب واللجنة الأوروبية لمنع التعذيب وأحكام الاتفاقيات ذات الصلة، قبل زيارة المتابعة التي قامت بها اللجنة الفرعية.

٩٠- وأرست الحكومة دعائم تعاون بناء مع المقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة التابع لمجلس حقوق الإنسان. وجرت الاستجابة لجميع طلبات المقرر الخاص بردود موضوعية، وأخذت التوصيات ذات الصلة الواردة فيها في الحسبان. وتعرب الحكومة عن تأييدها لمبادرة المقرر الخاص بشأن القيام بزيارة رسمية إلى أوكرانيا خلال عام ٢٠١٧.

جيم- عدم التمييز ضد الفئات الضعيفة وحمايتها

١- سياسات عدم التمييز (٩٧-١٨؛ ٩٧-١٩؛ ٩٧-٢٠؛ ٩٧-٢٥؛ ٩٧-٢٦؛ ٩٧-٢٧؛ ٩٧-٢٨؛ ٩٧-٣٠؛ ٩٧-٣٨؛ ٩٧-٤٤؛ ٩٧-٥٥؛ ٩٧-٥٦؛ ٩٧-٥٧؛ ٩٧-٥٨؛ ٩٧-٥٩؛ ٩٧-٦٠؛ ٩٧-٦٣؛ ٩٧-٦٤؛ ٩٧-٦٥؛ ٩٧-٦٦؛ ٩٧-٦٩؛ ٩٧-٧٠؛ ٩٧-٧١؛ ٩٧-٧٢؛ ٩٧-٧٣؛ ٩٧-٧٤؛ ٩٧-١٠٥؛ ٩٧-١٠٧)

٩١- اعتمد القانون المتعلق بمبادئ منع التمييز ومكافحته في أوكرانيا في عام ٢٠١٢، ويشكل القانون إطاراً عاماً لسياسات مكافحة التمييز. وعدّل القانون في أيار/مايو ٢٠١٤ ليشمل أشكالاً معينة من التمييز (مثل التمييز المباشر والتمييز غير المباشر والمساعدة على التمييز والتسترُّ عليه). ومنح التعديل أمين المظالم أيضاً صلاحيات إضافية، كما نصَّ على حظر التمييز من قبل الأشخاص العاديين والشركات. وأدخل القانون أيضاً عملية استعراض إلزامية لمشاريع القوانين بغية مكافحة التمييز.

٩٢- ويتضمن مشروع القانون رقم ٣٥٠١، الذي ينتظر الآن القراءة الثانية في البرلمان، تعريفاً إضافياً للمصطلحات التالية: "التمييز بالتلازم" و"التمييز المتعدد الأوجه" و"الإيذاء"، ويشرح مشروع القانون أيضاً اختصاصات أمين المظالم المتعلقة بمنع التمييز ومكافحته.

٩٣- وعُدّل قانون العمل الأوكراني في عام ٢٠١٥ بحيث يحظر على وجه التحديد التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية في مجال العمالة والمجال المهني.

٩٤- وفي عام ٢٠١٦، ألغت وزارة الصحة أمرها رقم ٦٠ الذي يشترط تكثيف مراقبة الحالة النفسية لمغايري الهوية الجنسانية قبل خضوعهم لعملية جراحية من أجل تغيير نوع الجنس. وينص الأمر الجديد رقم ١٠٤١، عوضاً عن ذلك، على أن يترك للشخص المعني أمر تحديد مدى التدخل الجراحي.

٩٥- وتنص المادة ١٦١ من القانون الجنائي على نشوء المسؤولية الجنائية عن انتهاك مبدأ المساواة بين المواطنين على أساس العرق أو الهوية الوطنية أو السياسية أو الدينية وغير ذلك من المعتقدات، أو نوع الجنس، أو الأصل العرقي أو الاجتماعي، أو حالة الممتلكات، أو مكان الإقامة، أو اللغة، أو أية أسباب أخرى.

٩٦- وشهدت الفترة حتى منتصف عام ٢٠١٧، بدأ تحقيقات جنائية في ٣٤ حالة بموجب المادة ١٦١ من القانون الجنائي، ويمثل ذلك زيادة كبيرة عن السنوات السابقة (٤١ حالة في عام ٢٠١٦، و٤٠ حالة في عام ٢٠١٥). وتشير نتائج التحقيقات السابقة للمحاكمة إلى إحالة ثلاث دعاوى جنائية إلى المحاكم في عام ٢٠١٥، وأربع حالات في عام ٢٠١٦. ونظرت المحاكم في أربع قضايا جنائية في عام ٢٠١٥، وفي اثنتين في عام ٢٠١٦.

٩٧- وشهد عام ٢٠١٥ إنشاء مكتب المنسق الوطني المعني بجرائم الكراهية في إطار هيكل الشرطة الوطنية. وتشير المعلومات المتحصل عليها من ذلك المكتب إلى بدء تحقيقات تمهيدية في ٧٦ حالة حتى منتصف عام ٢٠١٧، تقابلها ١٤٤ حالة في عام ٢٠١٦ و١٥٧ حالة في عام ٢٠١٥. وتشير نتائج التحقيقات السابقة للمحاكمة إلى إحالة ثلاث دعاوى جنائية إلى المحاكم حتى الآن في عام ٢٠١٧. وبلغ ذلك العدد ١٦ دعوى في عام ٢٠١٦، و١٢ دعوى في عام ٢٠١٥. وتواصل الحكومة تشجيع الحملات الإعلامية من أجل رفع مستوى الوعي لدى المواطنين وتشجيع الإبلاغ عن جرائم الكراهية.

٩٨- وشهد عام ٢٠١٦ تعديل الشكل الرسمي لاستمارة التقارير الجنائية لتتضمن جزءاً يوضح ما إذا كانت الجريمة قد ارتكبت على أساس التعصب.

٩٩- وجرى سحب مشروع القانون رقم ١٧٢٩ من البرلمان في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (التوصية ٩٧-١٩).

٢- المساواة بين الجنسين (٩٧-٣١، ٩٧-٤٧؛ ٩٧-٤٨؛ ٩٧-٥٢؛ ٩٧-٥٣؛ ٩٧-٥٤؛ ٩٧-٧٦؛ ٩٧-٧٧؛ ٩٧-٧٨)

١٠٠- اعتمدت الحكومة خطة العمل الوطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشأن "المرأة والسلام والأمن" حتى عام ٢٠٢٠. ومن شأن تعيين مفوض معني بالمساواة بين الجنسين مؤخراً أن يكفل تنسيق المسائل المتعلقة بالسياسات الجنسانية داخل إطار الحكومة.

١٠١- ويهدف القانون المتعلق بكفالة التكافؤ بين الجنسين في الحقوق والفرص إلى تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع مجالات المجتمع، من خلال كفالة الحقوق والفرص وحمايتها عن طريق القانون، وتطبيق تدابير مؤقتة والعمل على إزالة جوانب عدم توازن الفرص المتاحة للنساء والرجال. ويجري تحليل جميع تشريعات أوكرانيا على يد خبراء في الشؤون القانونية والجنسانية لكي تتماشى مع هذه الأحكام بغرض توفير هذه الضمانات. وقد أدخلت المسؤولية الإدارية والجنائية بحيث تنشأ عن انتهاك الأحكام القانونية في هذا الصدد.

١٠٢- وتشغل النساء حالياً زهاء ١٢ في المائة فقط من المقاعد في البرلمان (٥٢ مقعداً من المجموع البالغ ٤٢٢ مقعداً). وأدخل في عام ٢٠١٣، قانون التمويل العام للأحزاب السياسية، الذي يوفر تمويلاً إضافياً للأحزاب التي تستوفي الحصة الواجب تخصيصها للمرأة من مجموع المرشحين، أي ثلث عدد المرشحين في قائمة الحزب. وفي عام ٢٠١٥، نص قانون الانتخابات المحلية على تخصيص حصة للمرأة قدرها ٣٠ في المائة من مجموع عدد المرشحين للانتخابات المحلية في قوائم الأحزاب، لكن لم تطبَّق الجزاءات المتعلقة بانتهاك هذه الحصة. وتنص عدة مشاريع قوانين معروضة على البرلمان على تخصيص حصة إلزامية للمرأة قدرها ٣٠ في المائة من عدد المرشحين للانتخابات على الصعيدين المحلي والوطني معاً.

١٠٣- وتشكل المرأة الأوكرانية نسبة ٣١,٥ في المائة من عدد أرباب العمل، و١٨,٨ في المائة من القيادات الإدارية العليا للشركات، و١٢,٩ من فرادى ملّاك الشركات.

١٠٤- وفي عام ٢٠١٦، كان متوسط أجر المرأة أقل بنسبة ٢٥,٤ من أجر الرجل. وتعتزم استراتيجية الحد من الفقر للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠ حل هذه المشكلة عن طريق تعزيز الرقابة العامة على الممارسات التمييزية وإدخال نظام الحصص الجنسانية في المؤسسات الحكومية بشكل تدريجي.

١٠٥- وفي حزيران/يونيه ٢٠١٧، أعلنت وزارة الصحة عن عزمها على إلغاء اللائحة رقم ٢٥٦ التي تضم ٤٥٠ مهنة يحظر على المرأة ممارستها. وقد أتيح مشروع القرار المتعلق بهذه المسألة حالياً على الموقع الشبكي لوزارة الصحة لأغراض المشاورات العامة.

١٠٦- وفي حزيران/يونيه ٢٠١٦، عدَّلت وزارة الدفاع الأمر رقم ٣٣٧ الصادر عنها، بإدخال زيادة كبيرة على قائمة الوظائف القتالية المتاحة للمرأة (٢٩٠ وظيفة إضافية) وبينما كانت غالبية النساء يعملن في السابق ممرضات أو محاسبات أو في المطابخ، فإنهن يستطعن الآن العمل في المخابرات العسكرية وقيادة المركبات العسكرية وقيادة وحدات مدافع الهاون أو في فِرق القناصة.

١٠٧- وفي عام ٢٠١٧، أدمجت الميزنة المراعية للمنظور الجنساني للمرة الأولى في استراتيجية الشؤون العامة المالية والإدارية للفترة ٢٠١٧-٢٠٢١ التي تشكل أساس عملية وضع الميزانية في أوكرانيا.

١٠٨- ويبلغ عدد المؤشرات المطلقة والتقديرية التي يشتمل عليها النظام الوطني لمؤشرات الإحصاءات الجنسانية بالفعل ١١٥ مؤشراً، ويعادل هذا الرقم مستويات المعايير الإحصائية الأوروبية والدولية. وتستخدم أوكرانيا قائمة قاعدة بيانات اليونيسيف لمؤشرات الإحصاءات الجنسانية التي تحتوي على ٧٣ مؤشراً.

٣- الوقاية من العنف القائم على نوع الجنس (٩٧-٧٦؛ ٩٧-٧٧؛ ٩٧-٧٨)

١٠٩- تعمل الحكومة على معالجة مشكلة العنف المنزلي عن طريق التركيز على رفع درجة الوعي العام وبناء الثقة بين الجمهور والشرطة وتنظيم الحملات الإعلامية وتقديم المساعدة للضحايا ومحاكمة الجناة.

١١٠- وقد اعتمِد في مرحلة القراءة الأولى مشروع القانون المتعلق بالوقاية من العنف المنزلي ومكافحته (رقم التسجيل ٥٢٩٤، بتاريخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦). وينص مشروع القانون على إنشاء آلية وقائية وتقديم مساعدة فعالة للأشخاص الذين يعانون من هذا النوع من العنف. وسيكفل اعتماد هذا القانون اتخاذ نهج شامل تجاه منع جميع أشكال العنف ضد المرأة، واتخاذ تدابير مضادة للتمييز بين الجنسين.

١١١- وقدَّم ٢٦ فريقاً متنقلاً مساعدات اجتماعية ونفسية لضحايا العنف المنزلي في خمس مناطق، منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦. ويتكون الفريق المتنقل من ثلاثة أعضاء (مرشد اجتماعي وأخصائيين نفسانيين) يقدمون الخدمات الاجتماعية والنفسية للأفراد الذين يواجهون ظروف صعبة بسبب العنف القائم على نوع الجنس. وبلغ عدد الأشخاص الذين قدمت لهم هذه الأفرقة المتنقلة المساعدة الاجتماعية والنفسية في النصف الأول من عام ٢٠١٧، ٣٢٩ ١٩ فرداً وشكلت المرأة نسبة ٩٠ في المائة منهم.

١١٢- وفي حزيران/يونيه ٢٠١٧، أطلقت الشرطة الوطنية مشروعاً تجريبياً (باسم بولينا "POLINA") يهدف إلى نشر أفرقة متنقلة للتصدي للعنف المنزلي في ثلاث مدن، هي كييف وأوديسا وسِيفِرودونيتسك. وشهد الشهر الأول خروج الأفرقة في ٣٤١ مهمة، واستلام ٣٧٦ طلباً وبدء إجراءات جنائية في أربع حالات واتخاذ تدابير إدارية في ١١٥ حالة.

١١٣- وجرى التحقيق في ٤٣٩ جريمة عنف منزلي حتى منتصف عام ٢٠١٧. ويوجد في الوقت الراهن ١٩ مراكز للدعم الاجتماعي والنفسي، توفر المأوى المؤقت ومساعدات متعددة الجوانب للأشخاص الذين يتعرضون للعنف المنزلي. وشهد عام ٢٠١٧ إحالة ٣٩٧ شخصاً إلى مراكز متخصصة لإعادة التأهيل، و١٩٩ ٢ شخصاً ممن تعرضوا لحوادث عنف منزلي متكررة إلى مراكز للانتعاش من الأزمات من أجل إعادة التأهيل.

١١٤- وأبلغت بعثة حقوق الإنسان في أوكرانيا، في تقريرها عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع في أوكرانيا، عن حوادث عنف جنسي ارتكبت ضد أشخاص مدنيين في مناطق سكنية محاصرة بجماعات مسلحة[١٢]. وحصل خبير أوكراني لأول مرة على صفة خبير معتمد من الأمم المتحدة في مجال عمليات العدالة الانتقالية والتحقيق في جرائم العنف الجنسي والجنساني المتصلة بالنزاعات[١٣].

١١٥- وتواصل أوكرانيا العمل من أجل التصديق على اتفاقية اسطنبول. وأنشئ فريق عامل تابع للبرلمان من أجل هذا الغرض.

٤- مكافحة الاتجار بالبشر (٩٧-٤٩؛ ٩٧-٨٠؛ ٩٧-٨٢؛ ٩٧-٨٣؛ ٩٧-٨٤؛ ٩٧-٨٥)

١١٦- يشتمل البرنامج الحكومي الاجتماعي لمكافحة الاتجار بالبشر للفترة الممتدة حتى عام ٢٠٢٠، الذي اعتمد في عام ٢٠١٦، على مجموعة شاملة من تدابير منع الاتجار بالبشر وحماية حقوق ضحاياه وتقديم المساعدة للمتضررين منه.

١١٧- وزيدت المساعدة المادية للأشخاص المتضررين من الاتجار إلى ما يعادل ثلاثة أمثال التكلفة المقدرة للإعاشة الشهرية، وتمنح هذه المساعدة مرة واحدة.

١١٨- وينظر البرلمان في مشروع قانون يتعلق بتعزيز مكافحة الاتجار بالبشر وحماية ضحاياه (رقم التسجيل ٦١٢٥، بتاريخ ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٧). ويهدف مشروع القانون إلى تحسين إجراءات تحديد حالة الشخص الذي يتعرض للاتجار بالبشر وتوسيع شبكة المؤسسات التي تقدم المساعدة للضحايا.

١١٩- وتعقَد سنوياً حملة إعلامية واسعة النطاق بشأن الوقاية من الاتجار بالبشر وتوعية الجمهور بمخاطره. وأسفرت هذه الحملات عن ارتفاع عدد الالتماسات من أجل تحديد حالات أشخاص تعرضوا الاتجار.

١٢٠- وتعقد بشكل منتظم دورات تدريبية بشأن مكافحة الاتجار بالبشر للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، من أجل تعزيز معارفهم وقدرتهم على اتخاذ تدابير لمكافحة الاتجار.

١٢١- وبلغ عدد الأوكرانيين الذين اعترِف بهم رسمياً كضحايا للإتجار بالبشر، في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٧، ٣٦٧ شخصاً. وتشمل البلدان التي يغلب اختيارها كبلدان مقصد للاتجار بالبشر، الاتحاد الروسي - ١٤٤ حالة، وبولندا - ٣٥ حالة، وتركيا - ١٧ حالة، وتشيكيا - ٦ حالات، وإسبانيا، وإيطاليا، وبيلاروس - ٥ حالات لكل منها.

١٢٢- وجرى الكشف حتى منتصف عام ٢٠١٧ عن ١٤٦ جريمة جنائية للاتجار بالبشر، بزيادة قدرها ١٤٠ في المائة عن عدد الجرائم المكتشفة في عام ٢٠١٦ (٦٠ جريمة). وجرى التعرف على ٦٩ شخصاً من مرتكبي جرائم الاتجار (مقابل ٢٢ شخصاً في عام ٢٠١٦). واعتقِل ١٩ شخصاً منهم وأودعوا الحبس الاحتياطي (مقابل ١٠ أشخاص في عام ٢٠١٦). ونظرت المحاكم في ٣٠ قضية جنائية في عام ٢٠١٥، وفي ٣٣ قضية في عام ٢٠١٦.

١٢٣- وتشير تحليلات بعثة حقوق الإنسان في أوكرانيا، في تقريرها عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع في أوكرانيا، إلى أن تدهور الحالة الاقتصادية في المناطق المتضررة من النزاع قد يدفع الأشخاص أو يجبرهم على اللجوء إلى استراتيجيات بقاء وآليات تكيف ضارة؛ ويزيد ذلك بدوره من إمكانية تعرضهم لمخاطر العنف الجنسي أو الاتجار بالبشر[١٤].

٥- الأشخاص عديمي الجنسية وملتمسي اللجوء (٩٧-١٤٢؛ ٩٧-١٤٣؛ ٩٧-١٤٤؛ ٩٧-١٤٥)

١٢٤- انضمت أوكرانيا إلى الاتفاقيتين المتعلقتين بخفض حالات انعدام الجنسية وبوضع الأشخاص عديمي الجنسية. وينظر البرلمان في مشروع القانون المتعلق بإجراءات تحديد وضع انعدام الجنسية (رقم التسجيل ٥٣٨٥، بتاريخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦).

١٢٥- وعُدِل، في عام ٢٠١٣، قانون أوكرانيا المتعلق باللاجئين بإضافة حظر ترحيل اللاجئين أو إعادتهم القسرية في حالة احتياجهم إلى حماية تكميلية أو مؤقتة.

١٢٦- وينص قانون الإجراءات الإدارية على إجراء مراجعة قضائية للقرارات الإدارية المتعلقة بوضع اللاجئين أو الحماية التكميلية. ولوحظت في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٦ اتجاهات إيجابية تمثلت في إصدار المحاكم عدداً كبيراً من القرارات لصالح ملتمسي اللجوء. وبلغ عدد الأشخاص الذين منحوا مركز اللاجئ أو الحماية الإضافية في أوكرانيا حتى كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، ٠٨٢ ٣ شخصاً. وأصبحت مراكز المساعدة القانونية المجانية تؤدي دوراً فعالاً في مساعدة ملتمسي اللجوء على تقديم الطلبات.

١٢٧- وتتاح الترجمة الفورية إلى مقدمي طلبات الحصول على مركز اللاجئ أو الحماية الإضافية، وكذلك المهاجرين الخاضعين للإعادة القسرية أو الترحيل الإجباري، في جميع مراحل النظر في طلباتهم بما فيها الإجراءات القضائية، بلغة يفهمها الشخص المعني.

١٢٨- ولم تشهد السنوات الخمس الماضية أية حالة إعادة قسرية لأشخاص تقدموا بطلبات للاعتراف بهم كلاجئين أو أشخاص محتاجين إلى حماية تكميلية أو مؤقتة.

٦- حقوق الطفل (٩٧-٢٢؛ ٩٧-٢٩؛ ٩٧-٣٩؛ ٩٧-٤٠؛ ٩٧-٤١؛ ٩٧-٤٢؛ ٩٧-٨١؛ ٩٧-٨٦؛ ٩٧-٨٧؛ ٩٧-١٢٥)

١٢٩- اكتمل تنفيذ خطة العمل الوطنية لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الطفل حتى عام ٢٠١٦. وجرت الموافقة على مفهوم خطة عمل وطنية جديدة لتطبيق الاتفاقية حتى ٢٠٢١. ويستند ذلك المفهوم إلى هدف تهيئة ظروف مواتية لحياة الطفل ونمائه، وتوفير فرص متساوية لجميع الأطفال، وضمان حقوق الأطفال أثناء العمليات العسكرية أو النزاعات المسلحة.

١٣٠- ولأغراض كفالة التنفيذ الكامل لاتفاقية مجلس أوروبا بشأن حماية الأطفال من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، جرى إعداد مشروع قانون بشأن تعديل القانون الجنائي، بهدف إنشاء المسؤولية الجنائية عن الجرائم المتعلقة بالاستغلال الجنسي للأطفال؛ وتعديل قانون الإجراءات الجنائية فيما يتعلق بالخصائص المميزة للدعاوى الإجرائية التي تتضمن شهود من الأطفال ومن ضحايا الجرائم الجنسية؛ وتعديل القانون المتعلق بحماية الطفولة ومنع ارتكاب الأعمال غير المشروعة ضد الأطفال من قِبل الأشخاص اللصيقين بهم (رقم التسجيل ٦٥٨٨، بتاريخ ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٧).

١٣١- وتكفل التشريعات الأوكرانية حصول جميع المواليد على شهادات الميلاد التي تكفل للشخص الحق الكامل في التسجيل ضمن رعايا الدولة بصرف النظر عن الوضع القانوني للوالدين أو الأصل العرقي أو الوضع الاجتماعي. وجرى تبسيط الإجراءات الرسمية لتسجيل المواليد لدى السلطات المختصة.

١٣٢- ولم يعد تسجيل المواليد مقتصراً على مكاتب التسجيل الرسمية فقط منذ عام ٢٠١٦، بل يمكن تسجيلهم مباشرة في المستشفيات ومراكز الولادة، وهي خدمة مجانية. وقد أدخِل هذا النهج من قبيل التحفيز على الامتثال إلى التسجيل الإلزامي للمواليد.

١٣٣- ويعكِف البرلمان على إعداد مشروع قانون بشأن اللامركزية لكي تصبح أماكن الخدمات الإدارية المتعلقة بالتسجيل الرسمي وفقاً لقوانين الحالة المدنية أقرب للمستفيدين (رقم التسجيل ٤٦٠٥، بتاريخ ٦ أيار/مايو ٢٠١٦). ويتمثل الهدف من ذلك في توسيع نطاق مبدأ التعامل خارج الحدود الإقليمية، وتعظيم إمكانية الوصول إلى مرافق التسجيل الرسمي للأحوال المدنية، بما في ذلك تسجيل المواليد.

١٣٤- وفي شباط/فبراير ٢٠١٦، جرى تعديل قانون الإجراءات المدنية بهدف ضمان التسجيل الرسمي للمواليد الذين يولدون في منطقة دونباس والأراضي الخاضعة للاحتلال المؤقت. وصدرت أكثر من ١٥ ألف شهادة ميلاد أوكرانية منذ تطبيق الإجراء القضائي المبسط المتعلق بهؤلاء الأطفال.

١٣٥- وجرى، في شباط/فبراير ٢٠١٦، تعديل المفهوم القانوني لعبارة "الأطفال الذين عانوا من آثار النزاع المسلح والأعمال العسكرية". ويجري الآن إعداد تشريعات ثانوية تتعلق بتطبيق إجراءات واضحة لمنح هذا الوضع للأطفال. ويجري اتخاذ تدابير للتثقيف والتدريب في القوات المسلحة الأوكرانية، بمشاركة منظمات غير حكومية لحقوق الإنسان، بهدف كفالة حقوق الأطفال والشباب في حالات النزاع.

٧- حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (٩٧-١٦؛ ٩٧-٤٣؛ ٩٧-١٣٣؛ ٩٧-١٣٤)

١٣٦- اعتمدت في عام ٢٠١٦ خطة العمل الوطنية لتنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة حتى عام ٢٠٢٠.

١٣٧- واعتمد مشروع القانون المتعلق بالخدمات الاجتماعية (المعدل) في مرحلة القراءة الأولى، في آذار/مارس ٢٠١٧. ويهدف القانون إلى تعزيز الإطار القانوني من أجل زيادة الدعم الذي يقدَّم إلى الفئات الضعيفة المستهدفة، مثل الأشخاص ذوي الإعاقة والأطفال والمسنين، ويرمي، في جملة أمور، إلى توفير الدعم في الميزانية العامة لخدمات اجتماعية من قبيل الترجمة إلى لغة الإشارة ولغة الإشارة التيفية (للعميان). وينظر البرلمان حالياً في مشروع القانون المتعلق بالوصاية على الأشخاص البالغين غير القادر بالكامل أو جزئياً على مباشرة شؤونهم الخاصة (رقم التسجيل ٤٦٠٦، بتاريخ ٦ أيار/مايو ٢٠١٦).

١٣٨- ويهدف مشروع القانون المتعلق بعمالة الأشخاص ذوي الإعاقة (رقم التسجيل ٤٥٧٨، بتاريخ ٤ أيار/مايو ٢٠١٦) إلى تحسين حالة هؤلاء الأشخاص فيما يتعلق بالعمالة والسلامة والظروف الصحية في مكان العمل.

١٣٩- ويُحظر تنفيذ أية أعمال ترميم كبرى في المرافق والمنشئات ما لم تشتمل على تهيئة بيئة معيشية خالية من العوائق للأشخاص ذوي الإعاقة (أمر وزارة الإسكان والتشييد رقم ١٥١ المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٧).

١٤٠- وجرى، في أيار/مايو ٢٠١٧، تعديل قانون التعليم بهدف إيجاد الظروف الملائمة لحصول الأشخاص ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة على خدمات التعليم. ويسري هذا التعديل على أية مؤسسة تعليمية بغض النظر عن الملكية أو التبعية.

١٤١- وأدرجت في برامج التعليم العالي مواد مختلفة مرتبطة بالأشخاص ذوي الإعاقة، منذ ٢٠١٤. وتتضمن العقود العامة للبث التلفزيوني والإذاعي شرط تخصيص نسبة ١٠ في المائة للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

١٤٢- وتوفر مراكز المساعدة القانونية المجانية للأشخاص ذوي الإعاقة المساعدة المتعلقة بخدمات المترجمين الشفويين بلغة الإشارة.

١٤٣- ويناقش البرلمان حالياً عدداً من مشاريع القوانين المتعلقة بالترتيبات الخاصة بالأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة. وتشمل مشاريع القوانين هذه أحكاماً تتعلق بالوصول إلى المحاكم (رقم ٦٢١١)، والمباني (رقم ٦٤٢٠) والنقل ومراكز الاقتراع (رقم ٥٥٥٩)، بالإضافة إلى فرض غرامات إدارية على مخالفة المعايير المتعلقة بالترتيبات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة (رقم ٥٥٤٦).

٨- ضمان حقوق الأقليات القومية (٩٧-٦١، ٩٧-٦٢، ٩٧-٦٧، ٩٧-١٣٦، ٩٧-١٤٠، ٩٧-١٤١)

١٤٤- أُسِس في عام ٢٠١٧، مجلس الخبراء المعني بالسياسات الإثنية بصفة هيئة استشارية دائمة لرصد الجوانب المختلفة للسياسات الاثنية وتحليلها وتقييمها. ويبحث المجلس في المسائل المتعلقة بتنفيذ السياسات العامة في مجال العلاقات المتبادلة بين الطوائف الاثنية وحماية حقوق الأقليات القومية. ويعمل المجلس حالياً على وضع مشاريع عدة قوانين متعلقة بالأقليات القومية والاثنية، وإيجاد مفهوم جديد للسياسات الاثنية والوطنية في أوكرانيا.

١٤٥- واعتمد في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤، القانون المتعلق بإعادة إعمال حقوق الأشخاص الذين أبعدوا لأسباب تتعلق بالجنسية. وخصصت في الميزانية السنوية للدولة اعتمادات لاستيفاء احتياجات شعب التَتَر في شبه جزيرة القرم.

١٤٦- ويهدف مشروع القانون المتعلق بمركز شعب التَتَر في شبه جزيرة القرم (رقم ٦٣١٥، المؤرخ ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧) إلى تهيئة الظروف القانونية لإعمال الحق غير القابل للتصرف في تقرير مصير شعب التَتَر في شبه جزيرة القرم وضمان صون هوية هذا الشعب الإثنية والثقافية واللغوية والدينية وتطويرها، بوصفه من الشعوب الأصلية الأوكرانية.

١٤٧- ولا يزال شعب الروما يواجه التمييز، وهو أقل اندماجاً في المجتمع الأوكراني من الأقليات العرقية الأخرى؛ وتنفذ الحكومة أنشطة للتوعية والتثقيف، وتعمل على تطبيق عدد من التدابير الخاصة لضمان اندماجه بشكل أفضل.

١٤٨- وتهدف استراتيجية عام ٢٠١٣ المتعلقة بحماية أقلية الروما القومية ودمجها في المجتمع الأوكراني حتى عام ٢٠٢٠، وخطة العمل المتعلقة بتنفيذها، إلى زيادة الفرص التعليمية المتاحة لشعب الروما، والحد من فقره وتحسين ظروفه السكنية والمعيشية، وبخاصة في الأماكن السكنية المزدحمة، علاوة على تعزيز نمائه الثقافي.

دال- الحقوق المدنية والسياسية (٩٧-٥٠، ٩٧-١١٨-٩٧-١٢٣)

١- إدارة الشؤون العامة (٩٧-٥٠)

١٤٩- اعتُمد القانون الحكومي المتعلق بضمان مشاركة الجمهور في صياغة سياسات الدولة وتنفيذها في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. ويركز ذلك القانون على مشاركة المواطنين في إدارة الشؤون العامة وفي عملية صنع القرار. وتشمل أشكال المشاركة إجراء مناقشات عامة للّوائح والقوانين، وتنظيم مشاورات عامة ومشاورات عبر الأجهزة الإلكترونية وبحوث عن الرأي العام.

١٥٠- وفي عام ٢٠١٦، أقرت الحكومة الاستراتيجية الوطنية لتعزيز تنمية المجتمع المدني في أوكرانيا للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠. وتهدف الاستراتيجية إلى تهيئة الظروف من أجل التعاون الفعال بين السلطات العامة وجميع أشكال منظمات المجتمع المدني، وإطلاق مبادرات عامة، وتشكيل تنظيمات مجتمعية على أساس الشراكة والحيدة السياسية وعدم التمييز.

٢- حرية وسائط الإعلام (٩٧-١١٨)

١٥١- شهد عام ٢٠١٤ اعتماد قانون البث التلفزيوني والإذاعي في أوكرانيا. ويهدف ذلك القانون إلى التشجيع على تشكيل مجتمع مدني عن طريق إشراك المواطنين في المناقشات المتعلقة بالسياسات العامة وفي إيجاد حلول لأهم القضايا الاجتماعية والسياسية بمشاركة الجميع. وأُسِست الهيئة العامة الأوكرانية للتلفزيون والإذاعة على أساس الملكية العامة.

١٥٢- واعتمد في عام ٢٠١٥، قانون يسمح بإنشاء قواعد بيانات مملوكة لأصحاب المصلحة في شركات الإعلام الجماهيرية المختلفة، من أجل تزويد الجمهور بمعلومات عن الملكية الخاصة وكفالة تحكم الملّاك في وسائط الإعلام وسيطرتهم عليها.

١٥٣- واعتمد في عام ٢٠١٥، قانون إصلاح وسائط الإعلام المطبوعة المملوكة للدولة والبلديات بهدف الحد من تأثير السلطات الحكومية والمحلية على تلك المؤسسات الصحفية، وضمان استقلال هيئات تحريرها.

١٥٤- واتخذت أوكرانيا إجراءات تحظر القنوات التلفزيونية الدولية والأفلام والمواد المطبوعة التي تهدد استقلال أو سيادة أوكرنيا وسلامتها الإقليمية. وتحظر تلك الإجراءات أيضاً بث الدعاية للحرب والترويج لمبررات احتلال أجزاء من أوكرانيا. وتكفَل هذا الإجراء أحكام المادة ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وهو متسق مع مقتضيات الفقرة ٣ من المادة ١٩ من العهد.

١٥٥- وأكدت منظمة فريدوم هاوس في تقريرها عن "شبه جزيرة القرم: حرية الصحافة، لسنة ٢٠١٦" أن مئات المنافذ الإعلامية لم تستطع الحصول على مستندات التسجيل لدى سلطات الاتحاد الروسي منذ نيسان/أبريل ٢٠١٥. وأبلغت الهيئة الرقابية الاتحادية الروسية المعنية بتنظيم أنشطة وسائط الإعلام (Roskomnadzor) عن نجاح تسجيل ٢٣٢ منفذ فقط لوسائط الإعلام، ويقل ذلك كثيراً عن عدد المنافذ التي سجّلت حينما كانت شبه جزيرة القرم خاضعة للسلطة الدستورية الأوكرانية، البالغ ٣ آلاف منفذ تقريباً. وتوقفت محطة تلفزيون شعب التَتَر في شبه جزيرة القرم (ATR) عن البث من شبه الجزيرة في نهاية آذار/مارس ٢٠١٥. وعلاوة على ذلك، عطَّلت الهيئة الرقابية الروسية منافذ الإنترنت الأخبارية العاملة من داخل دولة أوكرانيا.

٣- حماية الصحفيين (٩٧-١١٩ إلى ٩٧-١٢٢)

١٥٦- في ١٤ أيار/مايو ٢٠١٥، نصَّ القانون المتعلق بتعزيز ضمانات النشاط المهني المشروع للصحفيين على نشوء المسؤولية الجنائية عن عرقلة الأنشطة المهنية للصحفيين. ويشمل هذا استخدام العنف أو التهديد باستخدامه ضد الصحفيين، والتدمير أو التخريب المتعمد لممتلكاتهم، والاعتداء على حياتهم، وأخذهم كرهائن.

١٥٧- وشدَّدت التعديلات التي أدخلت على القانون الجنائي في عام ٢٠١٦ العقوبة على انتهاك سرية المراسلات والمكالمات الهاتفية والرسائل البرقية وغيرها من المراسلات التي تجري عبر وسائل الاتصالات أو الحاسوب، وعلى عرقلة الأنشطة المهنية المشروعة للصحفيين. وسجلت ١٤١ مخالفة لتلك الأحكام في عام ٢٠١٦، و٩٦ مخالفة حتى منتصف عام ٢٠١٧.

١٥٨- ويتولى مجلس حماية أنشطة الصحفيين المهنية وحرية التعبير، منذ عام ٢٠١٦، مهام رصد حماية تلك الأنشطة والحريات في أوكرانيا.

١٥٩- وتتعرض حرية وسائط الإعلام إلى قمع شديد في ظل الاحتلال الروسي في شبه جزيرة القرم. وقد غادر عدد منها شبه الجزيرة بسبب ظروف العمل التي لا تطاق. ومن أشد المسائل إثارة للقلق إدراج الصحفيين في قائمة "الإرهابيين والمتطرفين". وفي ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٦، نفذ أفراد دائرة الأمن الاتحادي الروسي في شبه جزيرة القرم غارة فتَّشوا فيها منزل الصحفي ميكولا سِمينا (وهو صحفي مستقِل يعمل مع مؤسسة Krym.Realii) واحتجزوه لفترة قصيرة بغرض استجوابه فيما يتصل بتحقيق جنائي عن اتهامات تتعلق بصدور نداءات انفصالية. وقد احتجز سِمينا في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٦، وأفرج عنه لاحقاً بكفالة مع الحجر على سفره[١٥].

٤- الحق في حرية التجمّع السلمي (٩٧-١٢٣)

١٦٠- يكفل دستور أوكرانيا حرية التجمع السلمي. وتتولى الشرطة الوطنية مهام حفظ النظام العام أثناء جميع المناسبات العامة، بما في ذلك التظاهرات والاجتماعات والاحتجاجات.

١٦١- وفي عام ٢٠١٦، قضت المحكمة الدستورية في أوكرانيا بعدم شرعية بعض أحكام القوانين وفقاً لأحكام الدستور، لأنها تشترط الحصول على موافقة مسبقة لعقد التجمعات السلمية. وأكدت المحكمة بما لا يدع مجالاً للشك أنه يتعين فقط تبليغ السلطات بالتخطيط لعقد تجمع العام.

١٦٢- وجرى تسجيل مشروعي قانونين بديلين لدى البرلمان بشأن الرقابة على حق التجمع السلمي (رقم التسجيل ٣٥٨٧، بتاريخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، ورقم التسجيل ٣٥٨٧-١، بتاريخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥). وفي ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، أصدرت لجنة البندقية، بالاشتراك مع خبراء من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، تقييماً إيجابياً لمشاريع القوانين في مجملها، مشيرة إلى اتساق معظم الأحكام مع المعايير الدولية.

هاء- الحقوق الاجتماعية (٩٧-٤٦، ٩٧-١٢٦-٩٧-١٣٢، ٩٧-١٣٧-٩٧-١٣٩)

١- التعليم (٩٧-١٢٦، ٩٧-١٢٧، ٩٧-١٣٧، ٩٧-١٣٨، ٩٧-١٣٩)

١٦٣- شكَّلت مخصصات التعليم في ميزانية أوكرانيا العامة لسنة ٢٠١٧ نسبة ٦,٢ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي تقريباً (مقابل نسبة ٥,٤ في عام ٢٠١٦؛ و٥,٨ في عام ٢٠١٥؛ و٦,٤ في عام ٢٠١٤).

١٦٤- وبلغ مجموع عدد مؤسسات التعليم العام العاملة في أوكرانيا بجميع أنواعها وأشكال ملكيتها ٩٠٠ ١٦ مؤسسة تعليمية في العام الدراسي ٢٠١٦-٢٠١٧، وتقدم تلك المؤسسات خدماتها لقرابة ٣,٩ ملايين طالب، ويعمل فيها ٤٣٩ ألف معلّم، من بينهم ٢٠٠ ١١ معلم في المناطق الريفية. وتستوعب المدارس الثانوية زهاء ١,٢مليون طالب، ويعمل فيها قرابة ٢٠٢ ألف معلم.

١٦٥- وبدأت في عام ٢٠١٦ عملية إصلاح نظام التعليم العام في المرحلتين الابتدائية والثانوية، بهدف تحسين فرص الحصول على تعليم جيد النوعية لسكان المناطق الريفية. وقد أدى انخفاض أعداد السكان في المناطق الريفية إلى انتشار ظاهرة المدارس ذات الأعداد القليلة جداً من الطلاب. ويجعل هذا توفير تعليم ذي نوعية جيدة أمراً شبه مستحيل.

١٦٦- وترى عملية الإصلاح أن المدارس الابتدائية يجب أن تكون في القرى التي يعيش فيها الأطفال؛ مع تجميع موارد المرحلتين المتوسطة والثانوية حول مدارس محورية، وهي عادة ما تكون أكبر المدارس في المقاطعة. وتنقل حافلات مدرسية الطلاب من القرى أو البلدات المجاورة إلى حيث يتلقون تعليمهم. وتغلق من ثم المدارس المحلية أو يجري تشغيلها بصفة مدارس منتسبة. ومن شأن تجميع المواد والموارد الأكاديمية حول المدارس المحورية بهذا الشكل أن يحسّن نوعية التعليم الذي يتلقاه الطلاب وبخاصة القادمين من القرى الصغيرة أو النائية. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٧، اكتمل تشييد ١٧٨ مدرسة محورية و ٥١١ مدرسة منتسبة.

١٦٧- وتعمل شبكة من المؤسسات التعليمية على ضمان إعمال الحق في تلقي التعليم بلغات الأقليات القومية. وتوفر مؤسسات التعليم قبل المدرسي التعليم بست لغات (الأوكرانية والمولدوفية والبولندية والروسية والرومانية والهنغارية). وتوفر المدارس الثانوية التعليم بثماني لغات (الأوكرانية والبلغارية والمولدوفية والبولندية والروسية والرومانية والسلوفاكية والهنغارية). وتوفر الميزانية العامة تكلفة نشر الكتب المدرسية التي تحتاجها هذه المؤسسات كل عام. ونُظّمت امتحانات الدخول إلى مؤسسات التعليم العالي في هذا العام باللغات الروسية والهنغارية والمولدوفية وبلغة التَتَر في شبه جزيرة القرم واللغتين البولندية والرومانية.

٢- الرعاية الصحية (٩٧-٤٦، ٩٧-١٢٨-٩٧-١٣٠)

١٦٨- ارتفعت مخصصات الميزانية العامة المعتمدة للنظام العام الرعاية الصحية بنسبة ٢٧ في المائة، في عام ٢٠١٧، وبلغ حجمها ٢,٨ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي.

١٦٩- وجرت الموافقة في عام ٢٠١٦ على مفهوم تمويل إصلاح نظام الرعاية الصحية الذي ينص على أن تكفل الدولة حجم المساعدة الطبية المجانية وعملية تطوير النظام الصحي العام. وسيساعد تنفيذ ذلك المفهوم على تأسيس نظام موحد للطب الوقائي. وستحدَّد بوضوح مستويات الرعاية الطبية الثلاثة، الأول والثاني والثالث، وتوزع بالتساوي على المستشفيات في المقاطعات المنشأة حديثاً.

١٧٠- وأدخلت عدة مبادرات من أجل تيسير تحمُّل تكلفة الأدوية لجميع السكان، ولا سيما الفقراء، منهم: (أ) نظام تسعير مرجعي للعقاقير، بالاستناد إلى متوسط الأسعار في خمسة بلدان مجاورة؛ (ب) برنامج حكومي لسداد تكاليف العقاقير، يغطي ١٥٧ صنفاً تشمل عقاقير أمراض القلب والأوعية الدموية ومرض السكر من النوع ٢ والربو، وتتاح العقاقير من خلاله للمرضى بالمجان أو بتكلفة ضئيلة؛ (ج) كفل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومنظمات دولية أخرى مرموقة الشفافية في مجال المشتريات العامة من العقاقير الأشد نفعاً، مما أدى إلى القضاء على الفساد في هذا المجال ومهَّد الطريق لإنشاء الوكالة الوطنية للمشتريات.

١٧١- وأدى انخفاض مستويات التحصين في أوكرانيا إلى تسجيل حالات جديدة من الإصابة بشلل الأطفال والكزاز والحصبة في الفترة ٢٠١٥-٢٠١٧. ويعود السبب في ذلك إلى انخفاض مستوى المعارف المتعلقة بالتحصين وقصور مفهوم المخاطر المرتبطة بالأمراض التي يمكن الوقاية منها باللقاحات. ويزيد من تفاقم الحالة ضعف ثقة الجمهور في سلامة اللقاحات وجودتها. وتصدَّت الحكومة لهذه الحالة بتنظيم حملة تعبئة اجتماعية ونشر بيانات عن طريق وسائط الإعلام وتوفير التدريب وبناء القدرات من أجل رفع مستوى الوعي وتحسين الوضع.

١٧٢- وشهد عام ٢٠١٧ اعتماد استراتيجية لكفالة استدامة التصدي لداء السل ووباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز حتى عام ٢٠٢٠، مصحوبة بخطة عمل لتنفيذها.

١٧٣- وعُدّلت في عام ٢٠١٥ إجراءات شراء المنتجات والعلاجات الطبية. وتنفذ عمليات الشراء في إطار البرامج الحكومية بمساعدة منظمات دولية متخصصة في المجال الطبي. وبدأت عملية شراء اللقاحات على نفقة الدولة. ويتواصل حالياً العمل على إعداد الاستراتيجية الوطنية المتعلقة بالتخطيط لبرنامج التحصين الوطني للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٠.

٣- الحقوق المتعلقة بتهيئة بيئة آمنة وصحية (٩٧-١٣١، ٩٧-١٣٢)

١٧٤- اعتمد مفهوم تنفيذ سياسة الدولة المتعلقة بتغير المناخ حتى ٢٠٣٠، من أجل تنفيذ اتفاق باريس. وهو أول صك حكومي استراتيجي يهدف إلى إيجاد نهج مؤسسي للتصدي لتغير المناخ.

١٧٥- وجرى إعداد مشروع خطة العمل المتعلقة بتنفيذ مفهوم سياسة تغير المناخ، وهي تشتمل على تدابير بشأن تنفيذ اتفاق باريس.

١٧٦- وأخذت أوكرانيا على عاتقها التزامات قانونية دولية لضمان المشاركة العامة في عملية اتخاذ القرارات ذات الصلة بالبيئة. واستحدِث بناء على ذلك إجراء لتقييم الأثر البيئي؛ مع مراعاة متطلبات الاتفاقية الخاصة بإتاحة فرص الحصول على المعلومات عن البيئة ومشاركة الجمهور في اتخاذ القرارات بشأنها والاحتكام إلى القضاء في المسائل المتعلقة بها (اتفاقية آرهوس) واتفاقية تقييم الأثر البيئي في إطار عبر حدودي. واعتمد في عام ٢٠١٧ القانون المتعلق بتقييم الأثر البيئي، الذي يهدف إلى منع إلحاق الضرر بالبيئة وضمان السلامة البيئية، وحماية البيئة وكفالة الاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية واستنساخها.

١٧٧- واعتمد في عام ٢٠١٧ أيضاً، مفهوم إصلاح نظام الإشراف الحكومي في مجال حماية البيئة؛ الذي يهدف إلى تطبيق نظام جديد لرصد حالة البيئة.

خامساً- الأولويات الوطنية الرئيسية

١٧٨- مواصلة التعاون الوثيق مع مجلس حقوق الإنسان وغيره من الآليات الدولية لحقوق الإنسان من أجل إعمال حقوق الإنسان والحريات بغية إنشاء آليات فعالة لحماية هذه الحقوق وحل المشاكل الجوهرية في هذا المجال.

١٧٩- تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان وغيرها من صكوك السياسات الاستراتيجية المتعلقة بحقوق الإنسان.

١٨٠- تعزيز قدرات الآلية الوقائية الوطنية وتطبيق سياسة بشأن "عدم التسامح مطلقاً" في جميع حالات التعذيب وإساءة المعاملة.

١٨١- الاستمرار في الدفاع عن المصالح الوطنية لأوكرانيا وحماية حقوق الإنسان من خلال محكمة العدل الدولية والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

١٨٢- اتخاذ جميع الخطوات الممكنة من أجل احترام وضمان حقوق وحريات الإنسان والمواطن المكفولة في دستور أوكرانيا وقوانينها، وفي المعاهدات الدولية. مع التركيز بوجه خاص على حقوق وحريات المواطنين الذين يعيشون في شبه جزيرة القرم والمناطق المتضررة من العدوان المسلح من جانب الاتحاد الروسي، علاوة على حماية حقوق الأشخاص المشردين داخلياً.

١٨٣- وتعرب أوكرانيا عن التزامها بتنفيذ القرار ٢٠٥/٧١ للجمعية العامة للأمم المتحدة، وتحث المجتمع الدولي على توفير الدعم لكفالة التنفيذ الشامل لهذه الوثيقة، وعلى مواصلة الضغط السياسي على الاتحاد الروسي بغية إتاحة إمكانية الوصول إلى شبه جزيرة القرم لسلطات وآليات الرصد التابعة للأمم المتحدة ومجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمنظمات الدولية الأخرى، بالإضافة إلى مواصلة تركيز الاهتمام على الحالة الإنسانية ومسألة احترام حقوق الإنسان في الأراضي الخاضعة للاحتلال المؤقت ومنطقة دونباس، التي لا يزال العدوان الروسي على أوكرانيا مستمراً فيها.

١٨٤- مواصلة التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان في شبه جزيرة القرم ومنطقة دونباس.

١٨٥- مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ قرارات المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

Notes

1 Russian aggression in Donbas and its subsequent occupation was confirmed by the Proclamation of the Parliament of Ukraine on Recognition of the Russian Federation as an Aggressor State (27 January 2015 No. 129-VIII) and Proclamation on Repelling the armed aggression of the Russian Federation and overcoming its consequences" (21 April 2015 No. 337-VIII).

2 https://www.om.nl/onderwerpen/mh17-vliegramp/presentaties/presentation-joint/.

3 https://www.youtube.com/watch?v=3PyEspLz8UQ.

4 The biggest number of IDPs are in Donetsk region – 528,000; in Luhansk region there are 289,700; in Kharkiv region – 196,700; in Dnipropetrovsk region – 75,000; and in Kyiv – 167,000. Among the IDPs 806,600 are pensioners, 57,600 are persons with disabilities and 241,500 are children.

5 More than 3 billion UAH were provided in the State budget for 2017 for this programme. As of the middle of 2017, 1, 245,265 families have applied for this aid. Assistance has been assigned to 1,153,609 families. The average funding for one family is around 1,768 UAH.

6 Employment centres provide an employment aid to IDPs. As of the middle of 2017, 29 thousand IDPs are employed. 6,5 thousand IDPs had undertaken the professional trainings by an assignment of employment centres.

7 http://iom.org.ua/sites/default/files/nms_report_march_2017_ukr_new.pdf.

8 http://www.venice.coe.int/webforms/documents/default.aspx?pdffile=CDL-AD(2015)027-e.

9 http://www.echr.coe.int/Documents/Stats_pending_2017_BIL.pdf.

10 http://www.venice.coe.int/webforms/documents/?pdf=CDL-AD(2013)025-e.

11 https://docs.google.com/spreadsheets/d/1DHjYYUKvgreW37cM3JYyL1Ony8Gr6JOZAQvVLcExdh4/edit#gid=1036692300.
https://docs.google.com/spreadsheets/d/1WTmlzzpwvsh8Qu670Io8_7AYdm_o46hNRAsVeOfRxTs/edit#gid=904525845.

12 https://www.humanitarianresponse.info/system/files/documents/files/ua_-_16_february_2017_-_ukraine_-_ohchr_report_on_crsv.pdf.

13 This expert is a military lawyer in the General Staff of the Armed Forces of Ukraine.

14 http://www.ohchr.org/Documents/Countries/UA/ReportCRSV_EN.pdf.

15 https://www.coe.int/en/web/media-freedom/all-alerts/-/soj/alert/16318086.